الوسطية في الحديث النبوي

تأليف

دكتور / حسن كمال حسن القصبي

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

جامعة الأزهر والأستاذ المشارك بكلية التربية للبنات بحائل

المقدمـــة

إنّ الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيِّئات أعمالنا ، ومن يهده الله فلا مُضلَّ له ، ومن يُضلل فلا هاديَ له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[1]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾[2]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾[3]

أمـــا بعـــد :

فما أحوج أمتنا الإسلامية الآن إلى المنهج الرباني الذي يهديها في هذه الظلمات التي يعيش فيها الناس ؛ فإن المتامل في الواقع الذي تعيشه الأمة يري بونا شاسعا في مشاربها واهدافها ، واختلافا في منطلقاتها وغاياتها .

فيري كما يقول صاحب الوسطية في ضوء القرآن الكريم [4] : يري الإفراط والتفريط ، والغلوّ والجفاء ، والإسراف والتقتير : ﴿ وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ﴿٤٥﴾ ﴾[5]

---

[1] آل عمران ١٠٢

[2] (النساء ١) .

[3] (الأحزاب ٧٠- ٧١) .

[4] الوسطية في ضوء القرآن الكريم ، للشيخ ناصر بن سليمان العمر ص ٣ .

[5] (الحج ٤٥) .

هذا على مستوي الأمة عموماً ، فإذا انتقلنا إلى حال الدّعاة والمصلحين الذي أقضّ مضاجعهم هذا الواقع المؤلم لأمّتهم ، فطفقوا يبحثون عن سبل العلاج وطوق النّجاة لإخراج البشرية من الظلمات إلى النور ، ومن الضّلالة إلى الهدي ، نجد انعكاس واقع الأمة على حالهم ، فمنهم المشرّق ، ومنهم المغرّب ، نرى المفرِط والمفرّط ، نرى بين هؤلاء الدّعاة والمصلحين من غلا وأفرط في الغلوّ ، فنشأت جماعات تكفير ، وعادت سوق الخوارج رائجة ، وهناك من فرّط وجفا ، وأضاع معالم الدّين وأصول العقيدة ، حرصًا على جمع النّاس دون تربيتهم ففشا الإرجاء ، وانطمست معالم التّوحيد ، وحقيقة العبادة .

وبين هؤلاء وأولئك وقفت فئة تقتفي الأثر ، وتصحّح الطّريق ، وتدلُّ الناس إلى الصّراط المستقيم ، على منهج أهل السنة والجماعة ، وسلف الأمّة ، ينفون عن هذا الدّين غلوّ الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتفريط الكسالي والمرجئين ، ودعاوى المنافقين والمرجفين . ووسط هذا الواقع المؤلم ، والاضطراب المهلك ، تشتدّ الحاجة إلى دلالة الأمّة إلى الصّراط المستقيم ، والمنهج العدل المبين ، لإنقاذها من كبوتها ، وإيقاظها من رقدتها ، وتبصير الدّعاة والمصلحين بالمنهج الحقّ ، والطّريق البيّن الواضح : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [1] ، وهذا المنهج يتمثل في الوسطية التي جاء بها الإسلام شاملة كل جوانب الحياة .

من خلال ما رأينا من حال الأمة والأفراد ، رأيت أن أشارك بلبنة في إيضاح هذا الموضوع الحيويّ والمهم في حياة الأمة ، ولقد سبقني إلى هذا الموضوع كُتّابٌ كثيرون اهتموا ببيان منهج الوسطية من خلال القرآن الكريم ، موضحين تقرير القرآن لمنهج الوسطية ، ولقد رأيت أن أسهم في هذا الموضوع من خلال حديث النبي ﷺ ، فتصفحت صحيحي البخاري ومسلم ، وجمعت منهما ما يتصل

---

[1] (الأنعام ١٥٣)

بالوسطية ، حتى لو لم يكن هذا المعنى ظاهراً واضحاً ، ولكن موضوع الحديث يحتويه مبينا من خلال أقوال العلماء وشرّاح الأحاديث ما تحتويه هذه الأحاديث من وسطية عظيمة في شتى المجالات .

فمن خلال النظرة المتأملة في الأحاديث نجد أن الوسطية متغلغلة في شتى مناحي الحياة من عبادات ، ومعاملات ، وأخلاق ، وأعمال .

ولقد قسمت البحث إلى مقدمة ، وتسعة مباحث ، وخاتمة .

أما المقدمة فقد ضمنتها نبذة عن حال الأمة والأفراد بالنسبة لفهم الوسطية ، والعمل بها .

المبحث الأول : تعريف الوسطية .

المبحث الثاني : أهمية الوسطية .

المبحث الثالث : أسس الوسطية .

المبحث الرابع : العلاقة بين الوسطية والتيسير .

المبحث الخامس : وسطية في علاقة المسلم بربه " العبادات " .

المبحث السادس : وسطية في علاقة أفراد المسلمين فيما بينهم .

المبحث السابع : وسطية في علاقة المسلم بغير المسلم .

المبحث الثامن : وسطية في العلاقات الأسرية .

المبحث التاسع : علاقة المسلم بالبيئة المحيطة به .

هذا وإن كنا قسمنا البحث هذا التقسيم فهو من حيث الظاهر ، أما من حيث الحقيقة فكل عمل يقوم به المسلم هو علاقة بينه وبين ربه ، من حيث الالتزام به ، وضرورة الإخلاص فيه لله عز وجل .

والله اسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين ، وصلى اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

د / حسن كمال القصبي .

حائل ـــ جمادي الثاني ١٢٤٨ هـــ .

المبحث الأول

تعريف الوسطية

الوسطية في اللغة

جاءت كلمة (وسط) في اللغة لعدّة معان ، ولكنها مُتقاربة فى مدلولها عند التأمّل في حقيقتها ، والمعاني التي جاءت تدلّ عليها كلمة " وسط " كالآتي : ــ

١ ــ (وسْط) بسكون السّين تكون ظرفًا بمعني (بين) ، تقول : جلست وسْط القوم ، أي : بينهم .

٢ ــ وسَط بالفتح ــ اسماً لما بين طرفي الشئ ، وهو منه ، ومن ذلك : قبضتُ وسط الحبل ، وكسرت وسط القوس ، وجلست وسط الدّار ، وهذه حقيقة معناها كما ذكر ابن برّي .

٣ ــ وتأتي ــ بالفتح أيضا ــ صفة ، بمعني خيار ، وأفضل ، وأجود ، فأوسط الشئ أفضله وخياره ، كوسط المرعي خير من طرفيه .

٤ ــ وتأتي وسط ــ بالفتح ــ بمعني عدل ، قال ابن فارس : وسط : بناء صحيح يدلّ على العدل ، وأعدل الشئ أوسطه ووسطه .

٥ ــ وتأتي (وسط) بالفتح ــ أيضاً ــ للشئ بين الجيد والردئ ، ومنه ما ورد فى " جزء من حديث النبي ﷺ " : " وَلَكِنْ مِنْ وَسَطِ أَمْوَالِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ » [١] .

٦ ــ ويقال (وسط) لما له طرفان مذمومان ، يراد به ما كان بينهما سالّما من الذّمّ ، وهو الغالب ، قال الراغب : وتارة يُقال لما له طرفان مذمومان ، ومثال ذلك ، السّخاء وسط بين البخل والتّبذير ، والشّجاعة وسط بين الجبن والتهوُّر .

وكلما تصرّفت هذه اللفظة نجدها لا تخرج في معناها عن معاني العدل والفضل والخيرية ، والنّصَف والبينّية ، والتوسط بين الطرفين [٢] .

---

[١] أبو داود في سننه : كتاب الزكاة ــ باب في زكاة السائمة ٢ / ١٠٤ ح رقم ١٥٨٢ صححه الألباني .

[٢] لسان العرب مادة (وسط) (٧ / ٤٢٩) .

و (الوسيط) : المتوسّط بين المتخاصمين ، و (التوسط) : بين الناس من الوساطة [١] وهي الشفاعة ، و (التوسيط) : أي تجعل الشئ في الوسط ، و (التوسيط) : ــ أيضاً ــ قطع الشئ نصفين ، و (وسوط الشمس) : توسطها السماء ، و (واسطة القلادة) : الجوهر الذي في وسطها ، وهو أجودها [٢] .

الوسطية في الاصطلاح :

من خلال التأمل في نصوص الأحاديث نجد الوسطية جاءت بمعانٍ عدَّة أهمها :

١ ــ بمعني الخيار والأفضل والعدل .

٢ ــ قد ترد لما بين شيئين فاضلين .

٣ ــ وتستعمل لما كان بين شرّين وهو خير .

٤ ــ وتستعمل لما كان بين الجيّد والردئ ، والخير والشَّرّ .

٥ ــ وقد تُطلق على ما كان بين شيئين حسًّا ، كوسط الطّريق ، ووسط العصا .

وقد تأتي لمعان أخرى قريبة من هذه المعاني سبق ذكرها ، ولا أجد حاجة لإعادتها .

والمهمّ، هنا ، متي يُطلق لفظ (الوسطيَّة) ؟ بل على ماذا يُطلق هذا المصطلح؟

فهناك من جعل مصطلح الوسطيَّة مُرادفاً للفظ الخيريَّة ، ولو لم يكن بين شيئين ــ حسًّا أو معني ــ قال فريد عبد القادر :

ومن جملة ما سبق بيانه نستطيع أن نستخلص تعريفاً خاصًّا محدّداً للوسطيَّة ، فنقول : بأن الوسطيَّة هي : مؤهل الأمة الإسلامية من : العدالة ، والخيرية للقيام بالشهادة على العالمين ، وإقامة الحجَّة عليهم ، ثم قال :

أما ما شاع عند الناس وانتشر من الوقوف عن أصل دلالتها اللغوية ، أى التوسّط بين طرفين ، مهما كان موضع هذا الوسط ــ الذي تم اختياره ــ من

---

[١] الصحاح مادة (وسط) (٣ / ١١٦٧) .

[٢] لسان العرب: ٧/ ٤٢٩، الوسطية في ضوء القرآن الكريم : للشيخ ناصر بن سليمان العمر ص٥.

صراط الله المستقيم ، التزاماً وانحرافاً ، فليس بمفهوم صحيح وفق ما تُبينه الآياتُ والأحاديثُ [١] .

ويؤكد هذا المعنى في موضع آخر ، فيقول : ــ

ولا يلزم لكل ما يعتبر وسطاً في الاصطلاح أن يكون له طرفان ، فالعدل وسط ولا يقابله إلا الظلم ، والصّدق وسط ولا يقابله إلا الكذب [٢] .

من خلال أقوال العلماء في تعريف الوسطية يتضح أن هذا المصطلح لا يصح أن يطلق إلا إذا توفرت فيه صفتان : ــ

١ ــ الخيرية : أو ما يدل عليها كالأفضل والأعدل أو العدل .

٢ ــ البينية : سواء كانت حسية أو معنوية .

---

[١] انظر : الوسطيّة في الإسلام ــ ص (٢٩) .

[٢] المصدر السابق ص (٣٣) .

المبحث الثاني
أهمية الوسطية

الناظر المتامل في شريعتنا يري أنها مبنية علي الوسطية ، ولكن يغفل عنها كثير من الناس في زماننا ، حتي من لا يغفل فإن مفهوم الوسطية وحقيقتها غير واضح في ذهنه .

فهناك من فهم أن الوسطيَّة تعني التَّنازل والتَّساهل ، فإذا رأوا مسلمًا قد التزم الصِّراط المستقيم ، وسار على هدي النبوَّة ، قالوا له : لماذا تُشدِّد علي نفسك وعلى الاخرين ودين الله وسط ؟ ولذلك نجد في واقعنا المعاصر أن أكثر الذين يُرمَون بالتَّطرف والغلوّ وأخيراً بالأصوليَّة هم من الذين التزموا بالمنهج على وجهه الصَّحيح ومن أسباب ذلك الجهل بحقيقة الوسطيَّة .

وفي المقابل نجد فئة من المتحمسين المندفعين ، يصفون أصحاب المنهج الحقّ ، الذين لم يوافقوا هؤلاء على أفكارهم ، ولم يسايروهم في حماسهم واندفاعهم يصفونهم بالتَّساهل والتَّهاون ، وعدم الغيرة ، بل وأحيانا بالتَّنازل والممالأة .

ومنشأ ذلك ــ أيضاً ــ جهلهم بحقيقة الوسطيَّة ، مع أنهم يدَّعونها ، لكنهم لا يفهمونها على الوجه الصحيح .

وهناك فئة ثالثة ليست من هؤلاء ولا أولئك ، وهم حريصون على الالتزام بالمنهج الصحيح ، ولكنهم يقعون في أخطاء أثناء ممارستهم للدعوة قولا أو فعلا ، وسبب هذا الأمر عدم تصورهم لمنهج الوسطيَّة تصوراً شاملا ، وقصرهم هذا المنهج على بعض آحاده .

من أجل ذلك نري الاحتياج إلى إيضاح مفهوم الوسطية ، وتحديد مدلولها من خلال السنة النبوية .

إن هذه الأمة المحمدية ، منذ بعثة نبيها محمد ﷺ ، ونزول القرآن الكريم ؛ وهي تحمل المشعل المضئ في الظلام الحالك ، المحيط بها ذات اليمين وذات الشمال

، فكانت أمة الخير بشهادة القرآن لها ، فقال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [١]

فمع وصفها بالخيرية التي رفعتها عن الحضيض ، فهي لا تزال أمة من سائر الأمم ، لم تتطاول إلى ما فوق مكانتها ، ولم تدَّعِ لنفسها رتبة غير رتبتها ، ولم تخرج عن قدرها لتقول عن نفسها كما قال اليهود والنصارى : ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [٢] بل اختار الله لها وصف الوسط ، وجعله الله تعالى سمة من أبرز سماتها ، ومن ثم فقد حرصت هي على تحقيق هذه الوسطية في حياة الأفراد والجماعات والتي تعني بالتوازن والاعتدال [٣] .

إن مبدأ الوسطية قد شغل حيزاً كبيراً في آيات الكتاب الكريم ، والسنة النبوية ، بل بلغ الاهتمام به أن أخذ مكاناً بارزاً في فاتحة الكتاب التي يتلوها كل مؤمن في اليوم الواحد سبع عشر مرة على الأقل :

﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝ ﴾ [٤]

أليست هذه دعوة إلى الوسطية ؟ وهي تعتبر بحق طريق النجاة والاستقامة والسلامة ، إذ أنها تجانب طريقين : طريق نهايته حلول الغضب من الله ، وطريق آخر نهايته الضلال ، والمسلم يسير بينهما على وجل وحذر من الوقوع فيهما ، ولذلك شرع الله له أن يقرأ ذلكم الداء في سورة الفاتحة مراراً في كل يوم وليلة ، حتى يضع أول قدميه في الجنة وعندئذٍ تحصل الطمأنينة والنعيم والفوز .

---

[١] (آل عمران ١١٠) .

[٢] المائدة : آية ١٨ .

[٣] كتاب الوسطية في الإسلام ، تعريف وتطبيق د / زيد بن عبد الكريم .

[٤] (الفاتحة ٦-٧) .

المبحث الثالث

أسس الوسطية

ذكرنا أن الوسطية لابد لها من توافر أمرين ، وهما الخيرية والبينية ، ولكن إذا أردنا أن نقف على المعني الدقيق للوسطية ، فإن هناك أسسا لابد من بيانها ، ليحدد معني الوسطية ، وهذه الأسس هي :

١ ــ الغلو أو الإفراط .

٢ ــ الجفاء أو التفريط .

وسنبدأ بالحديث عن كل واحد من هذه الأسس نبين حده ن ونقف على معناه .

أولا : الغلو :.

يدور معني الغلو عند أهل اللغة على مجاوزة الحد ، قال ابن فارس ، غلو : الغين واللام والحرف المعتل أصل صحيح يدل علي ارتفاع ومجاوزة قدر [١] .

وقال الجوهري : وغلا في الأمر يغلوا غلوا ، أى جاوز فيه الحد [٢] ، وقال ابن منظور : وغلا في الدين والأمر يغلو : جاوز حده [٣] وفي القرآن الكريم : " لا تغلوا في دينكم " ، ولقد نهي الإسلام في صريح القرآن والسنة عن الغلو .

فمن القرآن الكريم :

قال تعالي : ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [٤]

قال الإمام الطبري : " لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه ، وأصل الغلو في كل شئ مجاوزة حده الذي هو حده ، يقال منه في الدين قد غلا فهو يغلوا غلوا[٥].

---

[١] مقاييس اللغة : ٤ / ٣٨٧ .

[٢] الصحاح : ٦ / ٢٤٤٨ .

[٣] لسان العرب : ١٥ / ١٣٢ .

[٤] النساء : ١٧١ .

[٥] تفسير الطبري : ٦ / ٤٣ .

وقال ابن الجوزي : في تفسير هذه الآية : والغلو : الإفراط ومجاوزة الحد ، ومنه غلا السعر ، وقال : الغلو : مجاوزة القدر في الظلم [١] .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ ﴾ [٢]

قال ابن تيمية رحمه الله : والنصاري أكثر غلوا في الاعتقادات والعمال من سائر الطوائف ، وإياهم نهي الله عن الغلو في القرآن [٣] .

ومن السنة وردت أحاديث كثيرة تنهي عن الغلو منها :

١ ــ عن ابن مسعود ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " هلك المتنطعون " قالها ثلاثا [٤] .

قال النووي : " هلك المتنطعون " : أي المتعمقون المغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم [٥] .

٢ ــ عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " إياكم والغلو في الدين فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " [٦] .

ثانيا : الإفراط :

لغة هو : التقدم ومجاوزة الحد .

---

١) زاد المسير ٢ / ٢٦٠ .

٢) (المائدة ٧٧)

٣) اقتضاء الصراك المستقيم : ١ / ٢٨٩ .

٤) مسلم في صحيحه : كتاب العلم ــ باب هلك المتنطعون ٤ / ٢٠٥٥ ح رقم ٢٦٧٠ .

٥) مسلم بشرح النووي : ١٦ / ٢٢٠ .

٦) ابن ماجه في سننه : كتاب المناسك ــ باب قدر حصي الرمي ٢ / ١٠٠٨ رقم ٢٠٢٩ والحديث صحيح .

قال ابن فارس : يقال : أفرط : إذا تجاوز الحد في الأمر ، ويقولون : إياك والفرط أي لا تجاوز القدر ، وهذا هو القياس ، لأنه إذا جاوز القدر فقد أزال الشئ عن وجهته [١] .

وقال ابن منظور : الإفراط : الإعجال والتقدم ، وأفرط في الأمر : أسرف وتقدم وكل شئ جاوزه قدره فهو مفرط [٢] .

ويظهر من خلال تعريف الغلو والإفراط أن كلاهما خروج عن الوسطية فكل أمر يستحق وصف الغلو أو الإفراط فليس من الوسطية في شئ .

التفريط أو الجفاء :

التفريط فى اللغة : هو التضييع ، وفرط في الأمر يفرط فرطا أي : قصر فيه وضيعه حتي فات [٣] .

ولقد وردت مادة (فرط) في القرءن الكريم في عدة مواضع منها قال تعالي : ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [٤]

قال الطبري : يا ندامتنا على ما ضيعنا فيها [٥] .

والمتتبع لأقوال المفسرين في تفسير الآيات التى ورد فيها ما يدل على التفريط يجد أنها تدل على الترك والتهاون ، والتقصير والتضييع مع اختلاف بسيط بين مدلول هذه المعاني ، وكلها في مقابل الإفراط والغلو [٦] .

---

[١] مقاييس اللغة ٤ / ٤٩٠ .

[٢] لسان العرب : ٧ / ٣٦٩ .

[٣] لسان العرب : ٧ / ٣٦٩ .

[٤] (الأنعام ٣١) .

[٥] تفسير الطبري : ٧ / ١٧٨ .

[٦] الوسطية في القرآن ص ٤٩ .

الجفاء :

قال ابن منظور : جفا الشئ يجفو جفاء وتجافي : لم يلزم مكانه كالسراج يجفو عن الظهر ، وكالجنب يجفو عن الفراش [١] ، قال تعالي : ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [٢]

والمتأمل في استعمال العرب للفظ الجفاء : يري أنه يستعمل غالبا فيما فيه قصد الأمر من الترك والبعد وسوء الخلق ، أما التفريط فمنشؤه ـــ غالبا ـــ التساهل والتهاون .

وأيضاً فإن كل أمر اتصف بالتفريط أو بالجفاء فإنه يخالف الوسطية ، وبمقدار اتصافه بأي من هذين الوصفين يكون بعده عن الوسطية وتجافيه عنها [٣] .

---

[١] لسان العرب : ١ / ٤٩ .

[٢] (السجدة ١٦ ٠)

[٣] الوسطية في القرآن ص ٥١ .

المبحث الرابع

العلاقة بين الوسطية والتيسير

عندما أراد الله تعالى للشريعة الإسلامية أن تكون شريعة عامة للناس كافة فى أنحاء الدنيا إلى يوم القيامة ، اقتضي ذلك أن يجعل فيها من اليسر والسماحة والوسطية ما يلائم اختلاف الناس وطبائعهم .

ولذلك فإن الدين الإسلامي قائم على التيسير والسماحة ، والأدلة على ذلك كثيرة من القرآن والسنة ، ولا يمكن استقصاؤها ، وهذه بعض الأمثلة عليها : فمن القرآن الكريم يقول الله تعالى :ـــ

﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [1]

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [2]

وأما من السنة فالأحاديث كثيرة منها ـــ

١ ـــ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ - ﷺ - قَالَ « إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَىْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ » [3] .

٢ ـــ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِى رَجَاءٍ قَالَ كَانَ بُرَيْدَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَمَرَّ مِحْجَنٌ عَلَيْهِ وَسَكَبَةٌ يُصَلِّى. فَقَالَ بُرَيْدَةُ - وَكَانَ فِيهِ مُزَاحٌ - لِمِحْجَنٍ أَلاَ تُصَلِّى كَمَا يُصَلِّى هَذَا فَقَالَ مِحْجَنٌ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَخَذَ بِيَدِى فَصَعَدَ عَلَى أُحُدٍ فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ « وَيْلُ أُمِّهَا قَرْيَةً يَدَعُهَا أَهْلُهَا خَيْرَ مَا تَكُونُ أَوْ كَأَخْيَرِ مَا تَكُونُ فَيَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا مُصْلَتًا بِجَنَاحَيْهِ فَلاَ يَدْخُلُهَا ». قَالَ ثُمَّ نَزَلَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِى فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا هُوَ

---

[1] (البقرة ١٨٥)

[2] (البقرة ٢٨٦)

[3] البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ـــ باب الدين يسر ، وقول النبي ﷺ : " إن أحب الدين إلى الله الحنيفة السمحة " ١ / ١١٨ رقم ٣٩ .

بِرَجُلٍ يُصَلِّى فَقَالَ لِى مَنْ هَذَا فَأَثْنَيْتُ عَلَيْهِ خَيْراً فَقَالَ اسْكُتْ لاَ تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكَهُ. قَالَ ثُمَّ أَتَى حُجْرَةَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَنَفَضَ يَدَهُ مِنْ يَدِى قَالَ « إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ » [١].

٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِى مُعَنِّتًا وَلاَ مُتَعَنِّتًا وَلَكِنْ بَعَثَنِى مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا » [٢].

٤ - عَنِ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ أَعْرَابِىٌّ فَبَالَ فِى الْمَسْجِدِ فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - « دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » [٣].

فالسماحة فى الشريعة تعني سهولة التكليف والمعاملة في اعتدال ، فهي وسط بين التضييق والتساهل ، وهذا راجع إلي معني الاعتدال والعدل والتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط ، وهذه ميزة الأمة كما قال تعالي : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [٤]

قال ابن القيم : " وقال بعض السلف : دين الله بين الغالي فيه ، والجافي عنه"[٥]

ويقول الإمام الشاطبي : " فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملها تجدها حاملة علي الوسطية ، فإذا رأيت ميلا إلى جهة طرف من الأطراف ، فذلك في مقابلة

---

[١] أحمد في مسنده : ٣ / ٢٧٥ ، ح رقم ١٨٩٧٦ والجزء الأخير من الحديث (إن خير دينكم أيسره) حسن لغيره لوجود شاهد له بإسناد حسن .

[٢] مسلم في صحيحه كتاب الطلاق ـ باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية ٧ / ٤٣١ ح رقم ١٤٧٨ آخر فقرة من الحديث .

[٣] البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء ـ باب صب الماء على البول في المسجد ١ / ٤٠٥ رقم ٢٢٠ .

[٤] (البقرة ١٤٣)

[٥] مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام شمس الدين محمد بن أبي بن قيم الجوزية ت ٧٥١ هـ : ٢ / ٣٩٢ ، ط دار الحديث .

واقع ، أو متوقع في طرف آخر ، فطرف التشديد ـــ وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر ـــ يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين ، وطرف التخفيف ـــ وعامة ما يكون في الترجي والترغيب والترخيص ـــ يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التشديد ، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك رأيت التوسط لائحاً ، ومسلك الاعتدال واضحا،وهو الأصل الذي يرجع إليه،والمعقل الذي يلجأ إليه[1].

وشرائع الإسلام وإن كانت مبنية على التيسير ، يقول الله تعالى : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [2] ، فإن الوسطية مظهر من مظاهر التيسير الذي جاء به الإسلام ، ولكن ليس المراد بالتيسير والسماحة ترك العمل ، أو تتبع مواطن الرخص ، بعيداً عن الغاية الحقيقية من خالص الخضوع والطاعة لله وحده ، والأخذ بالسهل من الأمور تبعا للهوي ، مما يؤدي بصاحبه إلى الانسلاخ من الأحكام والتهاون في مسائل الحلال والحرام ، والتفريط في العبادات والمعاملات ، بل المراد تجنب المشقة غير المعتاد بعدم التشديد في العبادات بنية التورع ، وتحاشي التعمق في المسائل بزعم الطلب للأحوط وترك الشبهات .

ولقد أمر الله نبيه بالاستقامة في قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝ ﴾ [3] فالله سبحانه يأمر بالاستقامة التي هي " الاعتدال " ويعقب سبحانه بالنهي عن الطغيان ، مما يفيد أن الله تعالى يريد منا الاستقامة ، كما أمر رسوله ﷺ بالاستقامة بدون غلو ولا مبالغة ولا تشديد يحيل هذا الدين من يسر إلى عسر ، وهي الوسطية التي جاء بها الإسلام بين الغلو والتفريط .

---

[1] الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي ، وهو إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي ت ٧٩٠ هـ : ٢ / ١٦٧ ، ط المكتبة التوفيقية .

[2] (البقرة ١٨٥)

[3] (هود ١١٢)

يقول ابن القيم : " فما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان : إما إلي تفريط وإضاعة ، وإما إلي إفراط وغلو ، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه ، كالوادي بين الجبلين ، والهدي بين ضلالتين ، والوسط بين طرفين ذميمين ، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له ، فالغالي فيه مضيع له ، هذا بتقصير عن الحد ، وهذا بتجاوزه الحد [1] .

[1]) مدارج السالكين : ٢ / ٥١٧ .

المبحث الخامس

وسطية في علاقة المسلم بربه "العبادات"

نجد أن الإسلام وسط في عباداته وشعائره بين الأديان والنحل التي ألغت الجانب " الرباني " ــ جانب العبادة والتنسك والتأله ــ من فلسفتها وواجباتها ، كالبوذية التي اقتصرت فروضها على الجانب الأخلاقي الإنساني وحده ... وبين الأديان والنحل التي طلبت من أتباعها التفرغ للعبادة والانقطاع عن الحياة والإنتاج ، كالرهبانية المسيحية .

فالإسلام يكلف المسلم أداء شعائر محدودة في اليوم كالصلاة ، أو في السنة كالصوم ، أو في العمر كالحج ، ليظل دائما موصولا بالله ، غير مقطوع عن رضاه، ثم يطلقه بعد ذلك ساعيا منتجا ، يمشي في مناكب الأرض ، ويأكل من رزق الله.

ولعل أوضح دليل يذكر هنا الآيات الآمة بصلاة الجمعة : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ ﴾ [1]

فهذا شأن المسلم مع الدين والحياة حتى في يوم الجمعة : بيع وعمل للدنيا قبل الصلاة ، ثم سعي إلى ذكر الله وإلى الصلاة وترك البيع والشراء وما أشبهه من مشاغل الحياة ، ثم انتشار في الأرض وابتغاء الرزق من جديد بعد انقضاء الصلاة ، مع عدم الغفلة عن ذكر الله كثيراً في كل حال ، فهو أساس الفلاح والنجاح [2] .

وأيضا فإن الله تعالى لم يكلف عباده إلا بما يستطيعون ، ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [3] ، ولقد وجدنا في جميع العبادات بديلا متيسرا عند

---

[1] (الجمعة ٩ – ١٠)

[2] الخصائص العامة للإسلام للدكتور : يوسف القرضاوي ص ١٢٥ .

[3] (البقرة ٢٨٦)

عدم الاستطاعة ، ووجدنا النهي الصريح في أحاديث النبي ﷺ لمن يغالي في العبادات ويفرط ويشق على نفسه ، كما وجدنا النهي فيمن يترك ويفرط .

وهذه أمثلة من الأحاديث تثبت منهج الوسطية ، والبعد عنه الإفراط والتفريط.

١ – نجد بداية أن النبي ﷺ إذا أمر أصحابه بأمر أمرهم بما يطيقونه ، ويسهل عليهم ، فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِى وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ « إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا » [1] .

وَالْمَعْنَى كَانَ إِذَا أَمَرَهُمْ بِمَا يَسْهُل عَلَيْهِمْ دُون مَا يَشُقّ خَشْيَة أَنْ يَعْجزُوا عَنْ الدَّوَام عَلَيْهِ ، وَعَمِلَ هُوَ بِنَظِيرِ مَا يَأْمُرهُمْ بِهِ مِنْ التَّخْفِيف ، طَلَبُوا مِنْهُ التَّكْلِيف بِمَا يَشُقّ ، لِاعْتِقَادهمْ إِحْتِيَاجهمْ إِلَى الْمُبَالَغَة فِي الْعَمَل لِرَفْعِ الدَّرَجَات دُونه ، فَيَقُولُونَ: لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ فَيَغْضَبُ مِنْ جِهَة أَنْ حُصُول الدَّرَجَات لا يُوجِب التَّقْصِير فِي الْعَمَل ، بَلْ يُوجِب الإِزْدِيَاد شُكْراً لِلْمُنْعِمِ الْوَهَّاب ، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيث الآخَر " أَفَلاَ أَكُون عَبْداً شَكُوراً " . وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِمَا يَسْهُل عَلَيْهِمْ لِيُدَاوِمُوا عَلَيْهِ كَمَا فِي الْحَدِيث الآخَر " أَحَبّ الْعَمَل إِلَى اللَّه أَدْوَمه " ، ولذلك علق ابن حجر مستفيداً من الحديث بقوله : " إِنَّ الأَوْلَى فِي الْعِبَادَة الْقَصْد وَالْمُلَازَمَة ، لَا الْمُبَالَغَة الْمُفْضِيَة إِلَى التَّرْك [2] .

٢ – ونلاحظ أيضا أمر النبي ﷺ بالتوسط في كل شئ وخصوصا في العبادات حتى لا تؤدي إلى الملل المفضي إلى الترك .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان – باب قول النبي ﷺ " أنا أعلمكم بالله " ، وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى " ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم " ١ / ٨٧ رقم ٢٠ .

[2] فتح الباري : ١ / ٨٩ .

قال الإمام الماوردي : اعلم أن للإنسان فيما كُلف من عباداته ثلاثة أحوال : إحداها : أن يستوفيها من غير تقصير فيها ، ولا زيادة عليها والثانية : أن يقصر فيها ، والثالثة : أن يزيد عليها ، فأما الحالة الأولى فهي أن يأتي بها على حال الكمال ، من غير تقصير فيها ، ولا زيادة تطوع على راتبتها ، فهي أوسط الأحوال وأعدلها ، لأنه لم يكن فيه تقصير فيذم ، ولا تكثير فيعجز [1] .

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ « إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَىْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ » [2] .

قال ابن حجر : (فَسَدِّدُوا) أَيْ : الْزَمُوا السَّدَاد وَهُوَ الصَّوَاب مِنْ غَيْر إِفْرَاط وَلَا تَفْرِيط قَالَ أَهْل اللُّغَة : السَّدَاد التَّوَسُّط فِي الْعَمَل .

وَالْمَعْنَى : لَا يَتَعَمَّق أَحَدٌ فِي الْعَمَال الدِّينِيَّة وَيَتْرُك الرِّفْق إِلا عَجَزَ وَانْقَطَعَ فَيُغْلب ، قَالَ ابْن الْمُنِير : فِي هَذَا الْحَدِيث عَلَم مِنْ أَعْلَام النُّبُوَّة ، فَقَدْ رَأَيْنَا وَرَأَى النَّاس قَبْلنَا أَنَّ كُلّ مُتَنَطِّع فِي الدِّين يَنْقَطِع ، وَلَيْسَ الْمُرَاد مَنْع طَلَب الْأَكْمَل فِي الْعِبَادَة فَإِنَّهُ مِنْ الْأُمُور الْمَحْمُودَة ، بَلْ مَنْع الْإِفْرَاط الْمُؤَدِّي إِلَى الْمَلَال ، أَوْ الْمُبَالَغَة فِي التَّطَوُّع الْمُفْضِي إِلَى تَرْك الْأَفْضَل ، أَوْ إِخْرَاج الْفَرْض عَنْ وَقْته كَمَنْ بَاتَ يُصَلِّي اللَّيْل كُلّه وَيُغَالِب النَّوْم إِلَى أَنْ غَلَبَتْهُ فِي آخر اللَّيْل فَنَامَ عَنْ صَلَاة الصُّبْح فِي الْجَمَاعَة ، أَوْ إِلَى أَنْ خَرَجَ الْوَقْت الْمُخْتَار ، أَوْ إِلَى أَنْ طَلَعَتْ الشَّمْس فَخَرَجَ وَقْت الْفَرِيضَة وَفِي حَدِيث مِحْجَن بْن الْأَدْرَع عِنْد أَحْمَد " إِنَّكُمْ لَنْ تَنَالُوا هَذَا الْأَمْر بِالْمُغَالَبَةِ ، وَخَيْر دِينكُمْ الْيُسْرَة " . [3]

---

[1] أدب الدنيا والدين لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ـ ص ١٠٦ ـ ط المكتبة الثقافية .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان باب الدين يسر ، وقول النبي ﷺ : " أحب الدين إلى الله الحنيفة السمحة " ١ / ١١٨ رقم ٣٩ .

[3] فتح الباري : ١ / ١١٩ ، ١٢٠ .

وكأن المراد من قوله ﷺ " لن يشاد الدين أحد " : أنه لا يفرط أحد فيه ولا يخرج عن حق الاعتدال [١] .

وقال المُناوي : قول النبي ﷺ " ولن يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلا غلبه " أي لا يتعمق أحد في العبادة ويترك الرفق كالرهبان في الصوامع إلا عجز ، وليس المراد ترك طلب الأكمل في العبادة فإنه محمود بل منع الإفراط المؤدي للملال [٢] .

ويتأكد معني الوسطية فيما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – « لَنْ يُنَجِّىَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ » . قَالُوا وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ « وَلاَ أَنَا ، إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِى اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ، سَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَاغْدُوا وَرُوحُوا ، وَشَىْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ . وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا » [٣] .

قال ابن حجر : قَوْله (وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ) بِالْصْبِ عَلَى الْإِغْرَاء أَيْ اِلْزَمُوا الطَّرِيق الْوَسَط الْمُعْتَدِل ، ومنه قوله في حديث جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عند مسلم " كَانَتْ صَلَاتُهُ خُطْبَتُهُ قَصْدًا " [٤] .

أَيْ لَا طَوِيلَةً وَلَا قَصِيرَةً ، وَاللَّفْظ الثَّانِي لِلتَّأْكِيد ، وَوَقَفْت عَلَى سَبَب لِهَذَا الْحَدِيث : فَأَخْرَجَ ابْن مَاجَةْ [٥] مِنْ حَدِيث جَابِرِ بْنِ عَبْد الله قَالَ : مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي عَلَى صَخْرَةٍ فَأَتَى نَاحِيَةَ مَكَّةَ فَمَكَثَ مَلِيًّا ثُمَّ انْصَرَفَ فَوَجَدَ الرَّجُلَ يُصَلِّي عَلَى حَاله فَقَامَ فَجَمَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ ثَلَاثًا فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا " [٦] .

---

[١] حاشية السيوطي : ٦ / ٤٣٦ .

[٢] فيض القدير : ٢ / ٤١٧ .

[٣] البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ـــ باب القصد والمداومة علـي العمـل ١١ / ٣٣١ رقـم ٦٤٦٣ .

[٤] مسلم في صحيحه : كتاب الجمعة ـــ باب تخفيف الصلاة والخطبة ٤ / ٣٧٥ رقم ١٤٣٣ .

[٥] ابن ماجه في سننه : كتب الزهد ـــ باب المداومة على العمل ٢ / ١٢٠ رقـم ٤٢٤١ الحـديث صحيح .

[٦] فتح الباري : ١١ / ٣٣٥ .

وقبل أن نشرع في بيان هذه العلاقة في مجال العبادات ، لابد أن نوضح أن هذه العلاقة لا تقتصر على الشرائع التعبدية فحسب ، وإنما تشمل كل عمل مباح يخلص فيه الإنسان النية لله تعالى ، ويؤديه وفق ما سنّ رسول الله ﷺ .

أولا : الصلاة .

١- فهم بعض المسلمين أن الإكثار من الصلاة ، وإجهاد النفس فيها سبيل لبلوغ أعلى الدرجات عند الله تعالى ، ولكنه غفل أن تكليف النفس بما لا تطيق يؤدي بها إلى ترك العمل بالكلية ، ولذلك علّق النبي ﷺ عندما دخل على عائشة وعندها امرأة ، فمدحتها عائشة بكثرة صلاتها ، بأن أحب العمال إلى الله تعالى ما داوم عليها العبد ، وهذا لن يكون إلا بالوسطية في العبادة .

عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ « مَنْ هَذه » . قَالَتْ فُلاَنَةُ . تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا . قَالَ « مَهْ ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَ اللَّهِ لاَ يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » . وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ [1]. وعند مسلم مَادَاوَمَ .

فأمر النبي ﷺ " عليكم بما تطيقون " أي : اشتغلوا مِنْ الْأَعْمَال بِمَا تَسْتَطِيعُونَ الْمُدَاوَمَة عَلَيْهِ ، فَمَنْطُوقه يَقْتَضِي الْأَمْر بِالِاقْتِصَارِ عَلَى مَا يُطَاق مِنْ الْعِبَادَة ، وَمَفْهُومه يَقْتَضِي النَّهْي عَنْ تَكَلُّف مَا لَا يُطَاق .

قَالَ النَّوَوِيّ : بِدَوَامِ الْقَلِيل تَسْتَمِرّ الطَّاعَة بِالذِّكْرِ وَالْمُرَاقَبَة وَالْإِخْلَاص وَالْإِقْبَال عَلَى الله بِخِلَافِ الْكَثِير الشَّاقّ حَتَّى يَنْمُو الْقَلِيل الدَّائِم بِحَيْثُ يَزِيد عَلَى الْكَثِير الْمُنْقَطِع أَضْعَافًا كَثِيرَة .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ـــ باب أحب الدين إلى الله عز وجل أدومه ١ / ١٢٧ رقم ٤٣ ، ومسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين ـــ باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك ٦ / ٧٦ رقم ٧٨٥ .

وَقَالَ ابْن الْجَوْزِيّ : إِنَّمَا أَحَبَّ الدَّائِم لِمَعْنَيَيْنِ : أَحَدهمَا أَنَّ التَّارك لِلْعَمَلِ بَعْد الدُّخول فِيهِ كَالْمُعْرِضِ بَعْد الْوَصْل ، فَهُوَ مُتَعَرِّض لِلذَّمِّ ، وَلِهَذَا وَرَدَ الْوَعِيد فِي حَقّ مَنْ حَفِظَ آيَة ثُمَّ نَسِيَهَا وَإِنْ كَانَ قَبْل حِفْظهَا لا يتعين عَلَيْهِ .

ثَانِيهمَا أَنَّ مُدَاوِم الْخَيْر مُلَازِم لِلْخِدْمَةِ ، وَلَيْسَ مَنْ لَازَمَ الْبَاب فِي كُلّ يَوْم وَقْتًا مَا كَمَنْ لَازَمَ يَوْمًا كَامِلاً ثُمَّ انْقَطَعَ . [1]

وقد ذمَّ الله من التزم فعل البرِّ ثم قطعه بقوله تعالى : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [2] ألا تري أن عبد الله بن عَمْرو لما ضعف عن العمل ندم على مراجعته رسول الله ﷺ في التخفيف عنه ، وقال : ليتني قبلت رخصة رسول الله ــ ﷺ ــ ، ولم يقطع العمل الذي كان التزمه [3] .

عن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ – رضى الله عنهما – قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – « يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ » . فَقُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « فَلاَ تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ » . فَشَدَّدْتُ ، فَشُدِّدَ عَلَىَّ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّى أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَصُمْ صِيَامَ نَبِىِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ وَلاَ تَزِدْ عَلَيْهِ » . قُلْتُ وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِىِّ اللَّهِ دَاوُدَ – عَلَيْهِ السَّلاَمُ – قَالَ « نِصْفَ الدَّهْرِ» . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ يَا لَيْتَنِى قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِىِّ – صلى الله عليه وسلم – [4] .

---

[1] فتح الباري : ١ / ١٢٩ .

[2] (الحديد ٢٧)

[3] شرح ابن بطال ١ / ٨٦ ــ مسلم بشرح النووي ٦ / ٧٤ .

[4] البخاري في صحيحه : كتاب الصوم ــ باب حق الجسم في الصوم ٤ / ٢٥٦ رقم ١٩٧٥ .

فهنا حض النبيُّ ﷺ عَبْدَ الله علي ملازمة العبادة مع كراهة التشديد علي النفس ، ولذلك حَثَّهُ النبيُّ ﷺ علي الاقتصاد والتوسط ، كأنه قال له : ولا يمنعك اشتغالك بحقوق من ذُكر أن تضييع حق العباد وتترك المندوب جملة ، ولكن اجمع بينهما .

قَالَ الْخطَّابِيُّ :مُحَصَّلُ قِصَّة عَبْد الله بْن عَمْرو أَنَّ الله تَعَالَى لَمْ يَتَعَبَّدْ عَبْدَهُ بالصَّوْم خَاصَّةً ، بَلْ تَعَبَّدَهُ منْ الْعبَادَات ، فَلَوْ اسْتَفْرَغَ جُهْدَهُ لَقَصَّرَ في غَيْره ، فَالْأَوْلَى الإقْتصَادُ فيه ليَسْتَبْقيَ بَعْضَ الْقُوَّة لغَيْره ، وَقَدْ أُشيرَ إلَي ذَلكَ بقَوْله عَلَيْه الصَّلاة وَالسَّلام في دَاوُدَ ، عَلَيْه السَّلام " وَكَانَ لَا يَفرُّ إذَا لَاقَي لأَنَّهُ كَانَ يَتَقَوَّي بالْفطْر لأَجْل الْجهَاد " .

وَقَالَ النَّوَويُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَبرَ وَعَجزَ عَنْ الْمُحَافَظَة عَلَي ما الْتَزَمَهُ وَوَظَّفَهُ عَلَي نَفسه عنْدَ رَسُول الله ﷺ فَشَقَّ عَلَيْه لعَجْزه ، وَلَمْ يُعْجبْهُ أَنْ يَتْرُكَهُ لالْتزَامه لَهُ ، فَتَمَنَّي أَنْ لَوْ قَبلَ الرُّخْصَةَ فَأَخَذَ بالْأَخَفِّ ، قُلْت : وَمَعَ عَجْزه وَتَمَنِّيه الْأَخْذَ بالرُّخْصة لَمْ يَتْرُكْ الْعَمَلَ بمَا الْتَزَمَهُ ، بَلْ صَارَ يَتَعَاطَي فيه نَوْع تَخْفيف كَمَا في رواية حُصَيْن الْمَذْكُرَة " وَكَانَ عَبْد الله حين ضَعُفَ وَكَبرَ يَصُوم تلْكَ الْأَيَّام كَذَلكَ يَصلُ بَعْضَهَا إلَي بَعْض ثُمَّ يُفْطر بعَدَد تلْكَ الْأَيَّام فَيَقْوَي بذَلكَ ، وَكَانَ يَقُول : لَأَنْ أَكُونَ قَبلْت الرُّخْصَةَ أَحَبُّ إلَيَّ مِمَّا عَدَلَ به لَكنِّي فَارَقْته عَلَي أَمْر أَكْرَه أَنْ أُخَالفَهُ إلَي غَيْره [1] .

لقد بيّن النبيُّ ﷺ أن أفضل وسيلة للعمل هي الوسطية عَنْ عَائشَةَ رَضيَ الله عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سُئلَ النَّبيُّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَال أَحَبُّ إلَي الله قَالَ أَدْوَمُهَا وَإنْ قَلَّ وَقَالَ اكْلَفُوا منْ الْأَعْمَال مَا تُطيقُونَ [2] .

ومسلم كتاب الصيام ــ باب النهي عن صوم لمن تضرر به رقم ١١٥٩ . ومسلم كتاب الصيام ــ باب النهي عن صوم لمن تضرر به رقم ١١٥٩ .

[1]) فتح الباري : ٤ / ٢٥٧ .

[2]) البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ــ باب القصد والمداومة علي العمل ١١ / ٣٣١ رقم ٦٤٦٥ ، وأبو داود في سننه : كتاب الصلاة ــ بال ما يؤمر به من القصد في الصلاة ٢ / ٤٨ رقم ١٣٦٨ .

قال ابن حجر : وَالْحِكْمَة فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمُدِيم لِلْعَمَلِ يُلَازِم الْخِدْمَة فَيُكْثِر التَّرَدُّد إِلَى بَاب الطَّاعَة كُلَّ وَقْت لِيَجَازَى بِالْبِرِّ لِكَثْرَةِ تَرَدُّده ، فَلَيْسَ هُوَ كَمَنْ لَازَمَ الْخِدْمَة مَثَلًا ثُمَّ انْقَطَعَ ، وَأَيْضًا فَالْعَامِل إِذَا تَرَكَ الْعَمَل صَارَ كَالْمُعْرِضِ بَعْد الْوَصْل فَيَتَعَرَّض لِلذَّمِّ وَالْجَفَاء ، وَمِنْ ثَمَّ وَرَدَ الْوَعِيد فِي حَقّ مَنْ حَفِظَ الْقُرْآن ثُمَّ نَسِيَهُ ، وَالْمُرَاد بِالْعَمَلِ هُنَا الصَّلَاة وَالصِّيَام وَغَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات ، قَوْله (مَا تُطِيقُونَ) أَيْ قَدْر طَاقَتكُمْ ، وَالْحَاصِل أَنَّهُ أَمَرَ بِالْجِدِّ فِي الْعِبَادَة وَالْإِبْلَاغ بِهَا إِلَى حَدّ النِّهَايَة ، لَكِنْ بِقَيْدِ مَا لَا تَقَع مَعَهُ الْمَشَقَّة الْمُفْضِيَة إِلَى السَّآمَة وَالْمَلَال[1].

٢ – ومما يؤكد حث النبي ﷺ على الوسطية في الصلاة ، ما رواه أنس بْن مَالِك – رضي الله عنه – قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ – ﷺ – فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ «مَا هَذَا الْحَبْلُ » . قَالُوا هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ – ﷺ– « لاَ ، حُلُّوهُ ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ » [2] .

فأمر النبي ﷺ بحل هذا الحبل ن دليل علي حثه على الاقتصاد في العبادة والنهي عن المغالاة والتعمق فيها [3] .

وللمغالاة في العبادة محاذير ، يقول الإمام الماوردي : الإكثار من العبادات إما أن يمنع من أداء اللازم ، فلا يكون إلا تقصيرا ، لأنه تطوّع بزيادة أحدثت نقصا ، وبنَفْل منع فرضا ، وإما أن يعجز عن استدامة الزيادة ، ويُمنع من ملازمة الاستكثار ، من غير إخلال بلازم ، ولا تقصير في فرض ، فهي إذن قصيرة المدي ، قليلة اللُّبْث ، والقليل العمل في طويل الزمان القصير ، قد يعمل زمانا ، ويترك زمانا ، فربما صار في زمان تركه لاهيا أو ساهيا ، والمقلل في الزمان الطويل مستيقظ الأفكار مستديم التذكار ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ – ﷺ – قَالَ « إِنَّ لِكُلِّ

---

[1] فتح الباري : ١١ / ٣٣٦ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب التهجد ـــ باب ما يكره من التشديد في العبادة ٣ / ٤٢ رقم ١١٥١ .

[3] فتح الباري : ٣ / ٤٣ ـــ مسلم بشرح النووي : ٣ / ١٣٥ .

شَيْءٍ شِرَّةٌ ولِكلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلاَ تَعُدُّوهُ »[1] .

فهنا جعل النبي ﷺ لكل شئ شرة ، وهي الإيغال في الإكثار ، وجعل للشرة فترة ، وهي الإهمال بعد الاستكثار ، فلم يخل بما أثبت من أن تكون هذه الزيادة تقصيرا ، أو إخلالا ، ولا خير في واحد منهما[2] .

٣ – ويأمر النبي ﷺ بالوسطية في الإمامة حتي لا يضر بمن يصلي خلفه ، ويغضب غضبا شديدا ، ويصف من يطيل في صلاته إن كان إماما بأنه من المنفرين .

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لاَ أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلاَةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلاَنٌ ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ – ﷺ – فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ »[3] .

أما من صلى لنفسه فليطل كيفما شاء ، كما ورد في رواية أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – ﷺ – قَالَ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ مِنْهُمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ»[4] .

٤ – وأكد النبي ﷺ هذا المعني عندما أراد الصحابة أن يجتهدوا في صلاة الليل كما كان يصلي النبي ﷺ ، فوعظهم وعلمهم أن يأتوا من الأعمال ما يطيقون .

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – حَصِيرٌ وَكَانَ يَحْجِرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنَّ

---

[1] الترمذي في سننه : كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ـــ ٤ / ٣٥٤ رقم ٢٤٥٣ وقال : حديث حسن صحيح غريب .

[2] أدب الدنيا والدين ص ١١٤ .

[3] البخاري في صحيحه : كتاب العلم ـــ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأي ما يكره ١ / ٢٣٤ رقم ٩٠ .

[4] البخاري في صحيحه : كتاب الأذان ـــ باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء ٢ / ٢٤٦ رقم ٧٠٣ .

أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ ». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ -صلى الله عليه وسلم- إِذَا عَمِلُوا عَمَلاً أَثْبَتُوهُ [1] .

قال ابن حجر : قوله ﷺ : " عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ " أى تُطِيقُونَ الدَّوَام عَلَيْهِ بِلَا ضَرَر ، وَفِيهِ : دَلِيل عَلَى الْحَثّ عَلَى الاقْتِصَاد فِي الْعِبَادَة وَاجْتِنَاب التَّعَمُّق ، وَلَيْسَ الْحَدِيث مُخْتَصًّا بِالصَّلاةِ ، بَلْ هُوَ عَامّ فِي جَمِيع أَعْمَال الْبِرّ [2] .

٥- وذلكم الثلاثة الذين ذهبوا إلي بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته ، ظنا منهم أن النبي ﷺ له عبادات سرية يخفيها عن الصحابة ، فلما أخبروا بها تقالوها .

عن أَنَسَ بْنَ مَالِك - رضي الله عنه - يَقُولُ جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْط إِلَى بُيُوت أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَة النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّى أُصَلِّى اللَّيْلَ أَبَدًا . وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّه - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ « أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّه إِنِّى لأَخْشَاكُمْ للَّه وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّى أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّى وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِى فَلَيْسَ مِنِّى » [3] .

ففي الحديث أمر النبيُّ ﷺ بالتوسط في العبادات وعدم المغالاة والتشدد فيها، وأن التوسط هو سنة النبي ﷺ فهو يصوم ويفطر ، ويصلي ويرقد ، ويتزوج النساء ، فمن خالف ذلك فقد ترك سنة النبي ﷺ .

---

[1] البخاري في صحيحه :ح رقم ٥٨٦١ ك اللباس باب الجلوس على الحصير ونحوه ، ومسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين ـ باب فضيلة العلم الدائم من قيام الليل وغيره ٦ / ٧٢ رقم ٧٨٢ .

[2] فتح الباري : ٦ / ٧٢ ـ مسلم بشرح النووي ٦ / ٧٣ .

[3] البخاري في صحيحه : كتاب النكاح ـ باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى " فانكحوا ما طاب لكم من النساء " ٩ / ٤ رقم ٥٠٦٣ .

وَقَالَ الطَبرِيُّ : فيه الرَّدّ عَلى مَنعَ استعْمَال الْحلَال منْ الْأَطْعمَة وَالْملابس وَآثَرَ غَليظ الثِّياب وَخشن الْمَأْكل . قَالَ عيَاض هَذَا ممَّا اخْتَلَفَ فيه السَّلَف فَمنْهُمْ مَنْ نَحَا إِلَى مَا قَالَ الطَّبرِيُّ وَمنْهُمْ مَنْ عَكَسَ وَاحْتَجَّ بقَوْله تَعَالَى ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا ﴾ [1] قَالَ : وَالْحَقّ أَنَّ هَذه الْآيَة فِي الْكُفَّار وَقَدْ أَخَذَ النَّبِيّ ﷺ بالْأَمْرَيْن .

قال ابن حجر : لَا يَدُلّ ذَلكَ لأَحَد الْفَريقَيْن إنْ كَانَ الْمُرَاد الْمُدَاوَمَة عَلَى إحْدَي الصِّفَتَيْن ، وَالْحَقّ أَنَّ مُلَازَمَة اسْتعْمَال الطَّيِّبَات تُفْضي إلَي التَّرفه والْبَطَر وَلَا يَأْمَن منْ الْوُقُوع في الشُّبهات لأَنَّ مَنْ إعْتَادَ ذَلكَ قَدْ لَا يَجدهُ أَحْيَانًا فَلَا يَسْتَطيع الإنْتقَال عَنْهُ فَيَقَع في الْمَحْظُور كَمَا أَنَّ مَنْع تَنَاوُل ذَلكَ أَحْيَانًا يُفْضي إلَي التَّنَطُّع الْمَنْهي عَنْهُ وَيَرُدّ عَلَيْه صَريح قَوْله تَعَالَى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ [2]

كَمَا أَنَّ الْأَخْذ بالتَّشْديد في الْعبَادَة يُفْضي إلَي الْمَلَل الْقَاطع لأَصْلهَا وَمُلَازَمَة الإقْتصَار عَلَى الْفَرَائض مَثَلًا وَتَرْك التَّنَفُّل يُفْضي إلَي إيثَار الْبَطَالَة وَعَدَم النَّشَاط إلَى الْعبَادَة وَخَيْر الْأُمُور الْوَسَط ، وَفي قَوْله إنِّي لَأَخْشَاكُمْ للَّه مَعَ مَا إنْضَمَّ إلَيْه إشَارَة إلَي ذَلكَ ، وَفيه أَيْضًا إشَارَة إلَي أَنَّ الْعلم باللَّه وَمَعْرفَة مَا يَجب منْ حَقّه أَعْظَم قَدْرًا منْ مُجَرَّد الْعبَادَة الْبَدَنيَّة ، وَاللَّهُ أَعْلَم [3] .

ثانيا : الصيام :

كما أمر الإسلام بالوسطية في الصلاة ، أمر كذلك أيضاً في الصيام ، فنهي عن الوصال وكره الصيام المتواصل ، وليس ذلك إلا لنفس العلة في النهي عن الإكثار من الصلاة حتي لا تؤدي إلي الملل المؤدي إلي الترك بعد ذلك .

١ – فعن عَبْدَ اللَّه بْنَ عَمْرو بْنِ الْعَاص – رضى الله عنهما – أَنَّ رَسُولَ اللَّه – ﷺ – قَالَ لَهُ « أَحَبُّ الصَّلَاة إلَى اللَّه صَلَاةُ دَاوُدَ – عَلَيْه السَّلَامُ – وَأَحَبُّ

---

[1] (الأحقاف ٢٠)

[2] (الأعراف ٣٢)

[3] فتح الباري : ٩ / ٦ .

الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » [١] .

فهنا أمر بترشيد الصيام ، حتي يستطيع الإنسان أن يتقوي على العبادة والطاعة .

٢ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه – عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ » . مَرَّتَيْنِ قِيلَ إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ « إِنِّى أَبِيتُ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِ ، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ » [٢] .

ولا يخفي أن الوصال في الصيام في حق غير النبي ﷺ يؤدي إلى هزال الجسم ، وعدم القدرة علي العبادة والقيام والعمل ، وهذا مخالف لما أمر به الإسلام ، ولذلك جاء النهي عن الوصال في الصيام .

٣ – ولقد غضب النبي ﷺ من الذي سأله عن كيفية صيامه ، مخافة أن يشدد على نفسه ، وعلمه النبي ﷺ أن الوسطية في الصيام أفضل من التشديد على النفس .

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم– فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَصُومُ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– مِنْ قَوْلِهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ قَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَمِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَدِّدُهَا حَتَّى سَكَنَ غَضَبُ رَسُولِ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–. فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ قَالَ « لاَ صَامَ وَلاَ أَفْطَرَ ». قَالَ مُسَدَّدٌ « لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ أَوْ مَا صَامَ وَلاَ أَفْطَرَ ». شَكَّ غَيْلاَنُ. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ « أَوَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ « ذَلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ قَالَ « وَدِدْتُ أَنِّى طُوِّقْتُ

---

[١] البخاري في صحيحه : كتاب التهجد ــ باب من نام عند السحر ٣ / ١٩ رقم ١١٣١ .

[٢] البخاري في صحيحه : كتاب الصوم ــ باب التنكيل لمن أكثر الوصال ٤ / ٢٤٣ رقم ١٩٦٦ .

ذَلِكَ ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- « ثَلاَثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّه وَصِيَامُ عَرَفَةَ إِنِّى أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّه أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِى قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِى بَعْدَهُ وَصَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنِّى أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِى قَبْلَهُ » [1].

٤ – وتظهر الوسطية في الصيام جلية عندما سافر النبي ﷺ وأصحابه في رمضان ، وفي الطريق دعا ﷺ بإناء من ماء فشرب أمام أصحابه ، ليطبق لهم الوسطية عمليا ، وليظهر لهم عظمة الإسلام في رفع المشقة عن المسافر ، كما ورد عنه ﷺ أنه صام في سفر كما أفطر في السفر .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – فِى رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ نَهَارًا ، لِيُرِيَهُ النَّاسَ ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ . قَالَ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ صَامَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – فِى السَّفَرِ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ [2] .

ثالثا : الزكاة : –

والوسطية في الزكاة تتمثل في أن الإسلام عندما فرض الزكاة ، لم يفرض علي المزكي أن يخرج زكاته من أفضل تجارته ، أو أنعامه ، حتى لا يضر بصاحب المال ، ولم يخيره أيضا في أن يخرج زكاته من أسوأ ما عنده حتى لا يضر بالفقير ، ولكن الإسلام أمره أن يخرج زكاته من أوسط ما يملك ، وكذلك أمر النبي ﷺ عماله علي الزكاة ، بأن يتجنبوا في أخذ الزكاة أفضل ما فيها ، وأمرهم بالتوسط .

فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رضى الله عنهما – قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ « إِنَّكَ سَتَأْتِى قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ

---

[1] البخاري في صحيحه : ٢٠٧١ والحديث صحيح عند أبي داود .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب المغازي ـــ باب الفتح في رمضان ٧ / ٦٣٧ رقم ٤٢٧٩ .

فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَة ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » [1] .

الكرائم جمع كريمة ، ففيه ترك أخذ خيار المال ، والحكمة فيه أن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الإجحاف بمال الأغنياء إلا إن رضوا بذلك [2] .

ويظهر هنا أيضا مراعاة الإسلام للجانب النفسي لكل من الغني والفقير ، فلا يضار الغني ويظهر ولو نفسيا بأخذ أفضل ما عنده ، ولا يضار الفقير بالتقصير في تحصيل الزكاة ، وأخذ أسوأ ما عند الغني .

وعن عبد الله بن معاوية الغاضري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث من فعلهنّ فقد طَعِمَ طَعْمَ الإيمان : من عبد الله وحده ، وعلم أنّه لا إله إلا الله ، وأعطي زكاة ماله طيّبة بها نفسه ، رافدة عليه كل عام ، ولم يعط الهرمة ، ولا الدرنة ، ولا المريضة ، ولا الشّرط اللئيمة ، ولكن من وسط أموالكم ، فإنّ الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمر بشرّه [3] .

الوسطية في أعمال البر : " الصدقة "

حث الإسلام على الصدقة والتصدق ، ومراعاة حال الفقير ، والتكافل بين أفراد الأمة جميعاً غنيهم وفقيرهم ، ولكن في المقابل لم يأمر الغني بإخراج ماله كله صدقات ، ويصبح بعد ذلك عالة يتكفف الناس ، بل أرشده إلى التوسط ، إن أراد أن يتصدق فليتصدق بجزء من ماله ، ويُبقي بعض ماله ليتقوم به ، فعندما أراد

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الزكاة ـــ باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا ٣ / ٤٣٦ رقم ١٤٩٦ ـــ وأبو داود في سننه : كتاب الزكاة ـــ باب في زكاة السائمة ٢ / ١٠٤ رقم ١٥٨٤ .

[2] فتح الباري : ٣ / ٦٢٦ .

[3] أبو داود في سننه : كتاب الزكاة ـــ باب في زكاة السائمة ٢ / ١٠٤ رقم ١٥٨٢ ، وصححه الألباني وضعفه المنذري .

كعب بن مالك أن يتصدق بماله كله بعد أن تاب الله عليه ، ظنا منه أن ماله هو الذي حجزه عن الخروج مع النبي ﷺ ، أمره النبي ﷺ أن يمسك عليه بعض ماله .

عَنْ كَعْبَ بْنَ مَالك - رضى الله عنه . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِى أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِى صَدَقَةً إِلَى اللَّه وَإِلَى رَسُوله - صلى الله عليه وسلم - . قَالَ « أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » . قُلْتُ :فَإِنِّى أُمْسِكُ سَهْمِى الَّذِى بِخَيْبَرَ [١] .

رابعا : الوسطية بين الدنيا والدين :-

كثير من الناس يجتهد في دعائه طالبا للدنيا ، وما فيها من مغانم ، ويكثر من الدعاء في طلبها ، تاركا الآخرة وراء ظهره ، والبعض الآخر يلهث في دعائه بطلب الآخرة وما فيها من نعيم مقيم ، فجاء النبي ﷺ وعلمنا من خلال دعائه أن نطلب خَيْرَي الدنيا والاخرة وأن نتوسط فلا نركن إلى الدنيا كلية ونترك الآخرة ، ولا العكس ، وإنما نطلب الخير فيهما .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ « اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِى دِينِىَ الَّذِى هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِى وَأَصْلِحْ لِى دُنْيَاىَ الَّتِى فِيهَا مَعَاشِى وَأَصْلِحْ لِى آخِرَتِى الَّتِى فِيهَا مَعَادِى وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِى فِى كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِى مِنْ كُلِّ شَرٍّ » [٢] .

إن نبينا ﷺ لم يدعو لدينه ويترك دنياه بل طلب الدنيا والدين ، طلب الدنيا والآخرة توسط في طلبه وتوسط في دعائه للآمرين ونحن ندعو الله تعالى يوميا بهذه الوسطية بالفطرة دون أن نشعر بها حينما نقول قول الله تعالى : ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾ ﴾ [٣]

---

[١] البخاري في صحيحه : كتاب الوصايا ـــ باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ٥ / ٤٥٦ رقم ٢٧٥٧ .

[٢] مسلم في صحيحه : كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـــ باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ح ٢٧٢٠ .

[٣] (البقرة ٢٠١)

﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ [1]

خامسا : وسطية في الدعاء على المشركين تارة والدعاء لهم تارة أخرى بحسب الحال .

لقد حدد لنا القرآن الكريم كيفية التعامل مع غير المسلمين في قوله تعالى : "

﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [2]

وجاءت السنة النبوية فكانت وسطا في مسألة الدعاء عليهم والدعاء لهم ، فتارة نجد النبيَّ ﷺ يدعوا عليهم ويشدد في الدعاء ، وتارة يدعوا لبعضهم بالهداية، فيدعوا عليهم حيث تشتد شوكتهم ويكثر أذاهم ، ويدعوا لهم حيث تؤمن غائلتهم ويرجي تألفهم .

ولذلك صنف البخاري في صحيحه بابا سماه ـ

١ – بَاب الدُّعاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزِّلْزَلَةِ ، وسرد تحته بعض الأحاديث في الدعاء على المشركين .

٢ – عَنْ عَلِيٍّ – رضي الله عنه – قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الأَحْزَاب قَالَ رَسُولُ اللَّه – ﷺ – « مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلاَةِ الْوُسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ » [3] .

٣ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – قَالَ كَانَ النَّبِىُّ – ﷺ – يَدْعُو فِى الْقُنُوتِ « اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ

---

[1] (القصص ٧٧)
[2] (الممتحنة ٨– ٩)
[3] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير ـ باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ١٣٥/٦ رقم ٢٩٣١ .

أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ » [١] .

٤ – عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى – رضى الله عنهما – يَقُولُ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ « اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ » [٢] .

٥ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ – رضى الله عنه – قَالَ كَانَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – يُصَلِّى فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ ، فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلاَهَا ، وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ ، فَقَالَ « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ » . لأَبِى جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُبَىِّ بْنِ خَلَفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِى قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى [٣] .

ثم أعقبه مباشرة الدعاء للمشركين –

٢ – باب الدعاء للمشركين بالهدي ليتألفهم : –

عن أَبِي هُرَيْرَةَ – رضى الله عنه قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ . قَالَ « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ » [٤] .

---

[١] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير – باب الدعاء علي المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/١٣٥ رقم ٢٩٣٢ .

[٢] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير – باب الدعاء علي المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/١٣٥ رقم ٢٩٣٣.

[٣] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير – باب الدعاء علي المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/١٣٥ رقم ٢٩٣٤ .

[٤] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير – باب الدعاء علي المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦ / ١٣٧ رقم ٢٩٣٧ .

سادسا : وسطية بين الجهر والإسرار بالقراءة :-

كثير من الناس عندما يقرءون القرآن سواء في جلواتهم ، أو في خلواتهم نجد بعضهم يرفع صوته بالقراءة لدرجة أنه يوقع الآخرين في حرج شرعي ، وهو عدم الإنصات للقرآن الكريم ، وبعضهم يخفض صوته لدرجة أنه لا يسمع نفسه ، فلا تكون الفائدة كاملة ، فأمر الإسلام بالوسطية في قراءة القرآن بين الجهر والإسرار .

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا) قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ ، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ - صلى الله عليه وسلم - (وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ) أَىْ بِقِرَاءَتِكَ ، فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، (وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا) عَنْ أَصْحَابِكَ فَلاَ تُسْمِعُهُمْ (وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً)[1].

وفي سنن أبي داود يؤكد النبي - ﷺ - نفس المعني فعَنْ أَبِى قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِىَّ -صلى الله عليه وسلم- خَرَجَ لَيْلَةً فَإِذَا هُوَ بِأَبِى بَكْرٍ - رضى الله عنه - يُصَلِّى يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ - قَالَ - وَمَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُصَلِّى رَافِعًا صَوْتَهُ - قَالَ - فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ النَّبِىُّ -صلى الله عليه وسلم- : « يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّى تَخْفِضُ صَوْتَكَ ». قَالَ : قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ وَقَالَ لِعُمَرَ : « مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّى رَافِعًا صَوْتَكَ ». قَالَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُوقِظُ الْوَسْنَانَ وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ. زَادَ

---

[1]) البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ـــ باب " ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها " ٨ / ٢٨٩ رقم ٤٧٢٢ ، ومسلم في صحيحه : كتاب الصلاة ـــ باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من جهر من المفسدة ٤ / ١٧١ رقم ٤٤٦ .

الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- : « يَا أَبَا بَكْرٍ ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا ». وَقَالَ لِعُمَرَ : « اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا » [١].

قوله : (وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ) وَفِي رِوَايَةِ الطَّبَرِيِّ " لاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ " أَيْ لَا تُعْلِن بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِعْلَانًا شَدِيدًا فَيَسْمَعُكَ الْمُشْرِكُونَ فَيُؤْذُونَكَ ، " وَلَا تُخَافِتْ بِهَا " أَيْ لَا تَخْفِض صَوْتَكَ حَتَّى لَا تُسْمِعَ أُذُنَيْكَ " وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا " أَيْ طَرِيقًا وَسَطًا [٢].

سابعا : وسطية في التعامل مع المصائب ودعاء الإنسان لنفسه :-

" لا يعلم الغيب إلا الله " ، بناء على هذه العقيدة الإيمانية ، مُيّز المسلمُ عن غيره ، فالمسلم إذا أصابه مكروه ، أو ابتلاء ، أو اختيار من الله تعالي ، يجب أن يتعامل مع ذلك بما يتناسب مع عقيدته ، فلا يقبل علي إزهاق نفسه كما يفعل أهل الغرب عندما تضيق بهم الأمور ، بل يتوسط في الطلب ممن بيده علم الغيب ، ما دام المستقبل أمر غيب لا يعلمه إلا الله تعالي فعلي المسلم أن يطلب مِنَ الذي يعلم الغيب أن يختار له الخير ، ويكون وسطا في دعائه ، وهذا ما نراه واضحاً في هدي النبي - ﷺ - ، وبين النبي - ﷺ - الفائدة من ذلك بقوله - ﷺ - إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ » [٣].

قال ابن حجر : فيه إِشَارَة إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى فِي النَّهْي عَنْ تَمَنِّ الْمَوت وَالدُّعَاء بِهِ هُوَ إِنْقِطَاع الْعَمَل بِالْمَوْتِ ، فَإِنَّ الْحَيَاة يَتَسَبَّب مِنْهَا الْعَمَل ، وَالْعَمَل يُحَصِّل زِيَادَة الثَّوَاب ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا إِسْتِمْرَار التَّوْحِيد فَهُوَ أَفْضَل الْأَعْمَال ، وَلَا يَرُدّ عَلَى هَذَا أَنَّهُ يَجُوز أَنْ يَقَع الْإِرْتِدَاد وَالْعِيَاذ بِاَللَّهِ تَعَالَى عَنْ الْإِيمَان لِأَنَّ نَادِر ، وَالْإِيمَان بَعْد أَنْ تُخَالِط بَشَاشَته الْقُلُوب لَا يَسْخَطهُ أَحَد ، وَعَلَى تَقْدِير وُقُوع ذَلِكَ ــ وَقَدْ وَقَعَ

---

[١] أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ــ باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢ / ٣٧ رقم ١٣٢٩ والحديث صحيح .

[٢] فتح الباري : ٨ / ٢٩٠ .

[٣] أخرجه البخاري برقم ٥٦٧٣ .

لَكِنْ نَادِراً ـــ فَمَنْ سَبَقَ لَهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ خَاتِمَةُ السُّوءِ فَلَا بُدَّ مِنْ وُقُوعِهَا طَالَ عُمْرُه أَوْ قَصُرَ ، فَتَعْجِيلُه بِطَلَبِ الْمَوْتِ لَا خَيْرَ لَهُ فِيهِ . [1]

١ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك – رضى الله عنه – قَالَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – « لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » [2] .

٢ – عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – يَقُولُ « لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » . قَالُوا وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « لاَ ، وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَلاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ » [3] .

ثامنا : وسطية في مخاطبة كل النفوس البشرية :

المسلمون ليسوا على درجة واحدة في الإيمان ، هناك نوع من المسلمين قوي إيمانهم ، وتمكن الإيمان من قلوبهم ، قلوبهم معلقة بالله تعالي ، فإن أصاب أحَدَهم مكروه ردّ هذا إلي مسبب الأسباب وهو الله سبحانه وتعالي ، فإن جلس بجوار مريض أو أكل معه وأصيب بنفس المرض فإنه يقول : إنما أصبت بتقدير الله تعالي وقدره ، وهناك نوع من المؤمنين لم يتمكن الإيمان من قلبه فإن جلس بجوار مريض أو أكل معه فأصيب بالمرض فإنه يقول : أصبت بسبب جلوسي بجوار هذا المريض ، فجاء الإسلام وخاطب بمنهجه الوسط كلا النفسين ، فقال لقوي الإيمان : لَا عَدْوَي ولا طِيَرَةَ ولا هَامَةَ ولا صَفَرَ ، لأنه لا يكون في ملكوت الله إلا ما قدّره الله، وخاطب ضعيف الإيمان بقوله : وفر من المجذوم فرارك من الأسد .

١ – عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – « لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ » [4] .

---

[1] فتح الباري : ١٠ / ١٥٣ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب المرضي ـــ باب تمني المريض الموت ١٠ / ١٤٩ رقم ٥٦٧١ .

[3] البخاري في صحيحه : كتاب المرضي ـــ باب تمني المريض الموت ١٠ / ١٤٩ رقم ٥٦٧٣ .

[4] البخاري في صحيحه : كتاب الطب ـــ باب الجذام ١٠ / ١٨٥ رقم ٥٧٠٧ .

قَالَ ابن حجر : حَمْل الْخطَاب بالنَّفي وَالْإِثْبَات عَلَى حَالَتَيْن مُخْتَلفتَيْن . فَحَيْثُ جَاءَ " لَا عَدْوَى " كَانَ الْمُخَاطَب بذَلكَ مَنْ قَوِيَ يَقينه وَصَحَّ تَوَكُّله بحَيْثُ يَسْتَطيع أَنْ يَدْفَع عَنْ نَفْسه إعْتقَاد الْعَدْوَي ، كَمَا يَسْتَطيع أَنْ يَدْفَع التَّطَيُّر الَّذي يَقَع في نَفْس كُلّ أَحَد ، لَكنْ الْقَوي الْيَقين لَا يَتَأَثَّر به ، وَهَذَا مثْل مَا تَدْفَع قُوَّة الطَّبيعَة الْعلَّة فَتُبْطلهَا ، وَعَلَى هَذَا يُحْمَل حَديث جَابر في أَكْل الْمَجْذُوم منْ الْقَصْعَة وَسَائر مَا وَرَدَ منْ جنْسه ، وَحَيْثُ جَاءَ " فرَّ منْ الْمَجْذُوم " كَانَ الْمُخَاطَب بذَلكَ مَنْ ضَعُفَ يَقينه ، وَلَمْ يَتَمَكَّن منْ تَمَام التَّوَكُّل فَلَا يَكُون لَهُ قُوَّة عَلَى دَفْع اعْتقَاد الْعَدْوَي ، فَأُريدَ بذَلكَ سَدُّ بَاب إعْتقَاد الْعَدْوَي عَنْهُ بأَنْ لَا يُبَاشر مَا يَكُون سَبَبًا لإثْبَاتهَا . وَقَريب منْ هَذَا كَرَاهيته ﷺ الْكَيّ مَعَ إذْنه فيه كَمَا تَقَدَّمَ تَقْريره . وَقَدْ فَعَلَ هُوَ ﷺ كُلًّا منْ الْأَمْرَيْن لِيَتَأَسَّي بِهِ كُلّ منْ الطَّائفَتَيْن [1] .

---

[1] فتح الباري : ١٠ / ١٨٥ .

المبحث السادس

وسطية في علاقة أفراد المسلمين فيما بينهم

أولا: وسطية في النصح والإرشاد

كان من نهج النبي ﷺ أنه كان يتعهد أصحابه بالموعظة مع مراعاة الأوقات ، ولا يفعل ذلك كل يوم لئلا يملوا .

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ ، كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا [1] .

والسبب واضح في تخلل النبي ﷺ لهم بالموعظة وهو خشية السآمة الطارئة عليهم ، ولذلك علق ابن حجر على الحديث قائلا : ويستفاد من الحديث استحباب ترك المداومة في الجدّ في العمل الصالح خشية الملال [2] .

وقال النووي : وَفِي هَذَا الْحَدِيث : الاقْتِصَاد فِي الْمَوْعِظَة ، لئلا تَمَلّهَا الْقُلُوب فَيَفُوت مَقْصُودهَا [3] .

وكان عبد الله بن مسعود يخص يوماً واحداً في الأسبوع بالدرس والموعظة فلما سئل عن ذلك بين لهم السبب .

عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - يَتَخَوَّلُنَا بِهَا ، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا [4] .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب العلم ــ باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ١ / ٢٠٤ رقم ٦٨ .

[2] فتح الباري : ١ / ٢٠٥ .

[3] مسلم بشرح النووي : ٩ / ٢٠٧ .

[4] البخاري في صحيحه : كتاب العلم ــ باب من جعل لأهل العلم أياما معلومة ١ / ٢٠٦ رقم ٧٠ .

ثانيا : وسطية في نُصرة المسلم لأخيه حتي في حالة ظلمه .

كثير ما تأخذ الناس حمية الجاهلية عندما يتصل الأمر بهم أو بأحد من أقاربهم ، فنري الإسلام يعالج هذه الحمية بالوسطية ، فعندما يري الإنسان أخاه ظالما ، فلا ينبغي أن يناصره في ظلمه ، وتأبي النفس أن تنصر الغير عليه ، فعلّم الإسلام أن نصره في حالة ظلمه أن تمنعه من الظلم ، وهذه وسطية ، فلا تقف بجواره في ظلمه حمية ، ولا تتركه يتمادي في ظلمه ، بل تمنعه من الظلم .

عَنْ أَنَسٍ – رضى الله عنه – قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – « انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ « تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْه » [1] .

ثالثا : وسطية في الهجر "العلاقة بين الناس" :

عند نشوب الخلاف بين البشر ، النفس جلبت علي أنها لا تقبل مَنْ ينازعها ويخالفها ، فأباح الإسلام للمتخاصمين أن يتهاجرا ثلاثا ، ولكن لا يزيد على ذلك، وهذه وسطية فلم يطلب الإسلام بمصادمة الفطرة وأن يتصالحا في أول وقت الخصام ، ولا بالمبالغة في التباعد ، فجعلها ثلاثا وسطا بين هذا وذاك .

عَنْ أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه – صلى الله عليه وسلم – قَالَ « لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِى يَبْدَأُ بِالسَّلاَمِ » [2] .

قال ابن حجر : قَوله : (فَوْق ثَلَاث) ظَاهره إِبَاحَة ذَلِكَ فِي الثَّلَاث ، وَهُوَ مِنْ الرِّفْق ؛ لِأَنَّ الْآدَمِيّ فِي طَبْعه الْغَضَب وَسُوء الْخُلُق وَنَحْو ذَلِكَ ، وَالْغَالِب أَنَّهُ يَزُول أَوْ يَقِلّ فِي الثَّلَاث [3] .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب المظالم والغصب ـــ باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما ٥ / ١١٧ رقم ٢٤٤٤ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب الأدب ـــ باب الهجرة ، وقول رسول الله ﷺ لا يحل لرجل أن يهجر اخاه فوق ثلاث ١٠ / ٥٧٢ رقم ٦٠٧٧ .

[3] فتح الباري : ١٠ / ٥٧٣ .

رابعا : وسطية في حالة الرضا والغضب :

يجب علي المسلم أن يكون عدلا وسطا في الرضا والغضب ، فلا يحمله الرضا علي أن يعطي من ليس له حق ، ولا يحمله الغضب علي أن يبخس الناس أشياءهم ، وتضرب لنا عائشة رضي الله عنها هذا المثال الحي ، فهذا حسان بن ثابت الصحابي الجليل كان ممن تكلم فيها في حادثة الإفك ، ولكن عندما سمعت عروة بن الزبير يسب حسان أمامها قالت : لا تسبه فإنه كان يدافع عن رسول الله ﷺ .

١ - عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتِ اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فِى هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « فَكَيْفَ بِنَسَبِى » . فَقَالَ حَسَّانُ لأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعَرَةُ مِنَ الْعَجِينِ .

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذَهَبْتُ أَسُبُّ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ لاَ تَسُبُّهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - [1] .

خامسا : التكليف بالأعمال " وسطية في التعامل مع الرعية والعمال " .

يأمر الإسلام بالوسطية في التعامل فيما بين المسلمين بعضهم بعضا ، وخصوصاً في التكليف بالأعمال ؛ فمن كان عنده عامل أو خادم فينبغي ألا يكلفه فوق ما يطيق ، فإن كلفه أعانه عليه .

عن الْمَعْرُورَ بْنَ سُوَيْد قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِىَّ - رضى الله عنه - وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلاَمِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّى سَابَبْتُ رَجُلاً فَشَكَانِى إِلَى النَّبِىِّ - صلى الله عليه وسلم - ، فَقَالَ لِىَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - « أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ » . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الأدب ــ باب هجاء المشركين ١٠ / ٦٣٧ رقم ٦١٥٠ .

تَحْتَ يَدِه فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » [١] .

ففي قول النبي ﷺ : " ولا تكلفوهم ما يغلبهم " ، أمر بالوسطية في التكليف، فلا يكلفوا إلا ما يستطيعون فعله ، لا ما تصير قدرهم فيه مغلوبة ، أو بما يعجزون عنه لعظمه أو صعوبته ، والتكليف تحميل النفس شيئا معه كلفة ، وقيل هو الأمر بما يشق .

قال ابن حجر : المراد أن يُكلف العبد جنس ما يقدر عليه ، إن كان يستطيعه وحده وإلا فليعنه بغيره [٢] .

سادسا : وسطية في سؤال العالم والشيخ :

العالم والشيخ له طاقة في تحمله عند السؤال ، فينبغي أن يتوسط السائل ، ولا يكثر عليه حتى لا يصيبه بالحرج ، وهذا ما فعله ابن مسعود مع النبي ﷺ .

فعن عَبْد اللَّه قَالَ سَأَلْتُ النَّبِىَّ – صلى الله عليه وسلم – أَىُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّه قَالَ « الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا » . قَالَ ثُمَّ أَىٌّ قَالَ « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » . قَالَ ثُمَّ أَىٌّ قَالَ « الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللَّه » . قَالَ حَدَّثَنِى بِهِنَّ وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِى [٣] .

فنري وسطية طالب العلم في سؤاله لشيخه مع أنه قد لا يصل إلى مراده من السؤال ولكنه يخشي الإطالة على أستاذه ، ففي الحديث كأن ابن مسعود استشعر المشقة من النبي ﷺ ، ويؤيد ذلك ما جاء في رواية مسلم : " فَمَا تَرَكْتُ أَنْ أَسْتَزِيدَهُ إِلا إِرْعَاء عَلَيْهِ " [٤] أي شَفَقَةً عَلَيْهِ لِئَلَّا يَسْأَمَ .

---

[١] البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ــ باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ١ / ١٠٧ رقم ٣٠ .

[٢] فتح الباري : ٨ / ١٣ .

[٣] البخاري في صحيحه : كتاب مواقيت الصلاة ــ باب فضل الصلاة لوقتها ٢ / ١٠ رقم ٥٢٧ .

[٤] مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ــ باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل العمال ١ / ٢٢٣ رقم ١٢٠ .

قال ابن حجر : وَفِيهِ السُّؤَالُ عَنْ مَسَائِلَ شَتَّى فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، وَالرِّفْق بِالْعَالِمِ، وَالتَّوَقُّف عَنْ الْإِكْثَارِ عَلَيْهِ خَشْيَة مَلَاله [1] .

سابعا : وسطية في إعطاء وأخذ الحقوق : " علاقة الحاكم بالمحكوم ":

يخبر النبي ﷺ أنه سيأتي زمان علي الناس ، يكون فيه أمراء تطغي عليهم محبة النفس ، وينتشر فيه الأمور المنكرة في الدين ، فعلي المسلم إن أدرك هذا الزمان أن لا يساير أهل الباطل في ظلمهم ، بل لا بد أن يكون وسطا ، يؤدي إلى الأمراء الحق الذي لهم ، قال ابن حجر : أَيْ بَذْل الْمَال الْوَاجِب فِي الزَّكَاة والنفس في الْخُرُوج إِلَى الْجِهَاد عِنْدَ التَّعيين وَنَحْو ذَلِكَ ، وتسألون الله الذي لكم بِأَنْ يُلْهِمَهُمْ إِنْصَافَكُمْ أو يبدلكم خَيْراً مِنْهُمْ [2] .

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ « سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا » . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ « تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِى عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِى لَكُمْ » [3] .

---

[1] فتح الباري : ٢ / ١٢ .

[2] فتح الباري : ١٠ / ٣٤ .

[3] البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ــ باب علامات النبوة في الإسلام ٧ / ٢٠١ رقم ٣٦٠٣ .

المبحث السابع

وسطية في علاقة المسلم بغير المسلم

أولا : وسطية الأمة في الشهادة على الأمم :

من نعم الله تعالي علي الأمة الإسلامية أن جعلها أمة وسطاً ، ليس فقط في العبادات والمعاملات ولا في شتي مناحي الحياة فقط ، بل جعلها وسطا في " جغرافيا " فهي تمتد بين الشرق والغرب ، وامتزجت روحانية الشرق وروحانية الغرب لينتج لنا التوازن بين الدين والدنيا ، فلا إفراط ولا تفريط .

ومما يؤكد وسطية الأمة أن الله تعالي جعلها على الأمم يوم القيامة ، وما ذلك إلا لوسطيتها واعتدالها .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - « يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ . فَيَقُولُ هَلْ بَلَّغْتَ فَيَقُولُ نَعَمْ . فَيُقَالُ لأُمَّتِه هَلْ بَلَّغَكُمْ فَيَقُولُونَ مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ . فَيَقُولُ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ . فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ » . (وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) وَالْوَسَطُ الْعَدْلُ [1] .

والمراد بهذا الحديث واضح ، وهو أن الوسط فسّر هنا بالعدل ، وهو المقابل للظّلم ، حيث إن أمّة محمد ، ﷺ شهدوا بما عملوا ، ﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ﴾ [2] وهو الحق ، فلم تكن شهادتهم لهوىً مع نوح، عليه السلام ــ وحاشاهم من ذلك ــ ولم يشهدوا مع قوم نوح بالباطل ، وأنّى لهم ذلك؟ ، لأنّ الظّلم له طرفان والعدل وسط بينهما مع أحد الخصمين بدون حق ظلم ، والشّهادة بالحقّ

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ــ باب قوله تعالى " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهدا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا " ٨ / ٢٢ رقم ٤٤٨٧ .

[2] (يوسف ٨١)

دون النظر لصاحبه عدل ، فأمّة محمد ﷺ ممن قال الله فيهم : ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ ﴾ [1]

قال الإمام الطبري : وأمّا الوسط فإنه في كلام العرب : الخيار ، يُقال منه : فلان وسط الحسب في قومه ، أي متوسط الحسب ، إذا أرادوا بذلك الرّفع في حسبه .

وهو وسط في قومه وواسط ، قال زهير بن أبي سُلمي في الوسط : ــ

هم وسط يرضي الأنام بحكمهم إذا نزلت احدي الليالي بمعظَمِ

قال : وإنا أري أن الوسط في هذا الموضع هو الوسط الذي بمعني الجزء ، الذي هو بين الطّرفين ، مثل وسط الدّار .

وأرى أن الله ــ تعالي ذكره ــ إنما وصفهم بأنّهم وسط لتوسّطهم في الدّين ، فلا هم أهل غلوّ فيه ، غلوّ النّصاري الذين غلوا بالتّرهُّب ، وقالوا في عيسي ما قالوا فيه ، ولا هم أهل تقصير فيه ، تقصير اليهود بُدلوا كتاب الله وقتلوا أنبيائهم وكذبوا على ربهم ، وكفروا به ، ولكنهم أهل توسّط واعتدال فيه ، فوصفهم الله بذلك ، إذْ كان أحبّ الأمور إلى الله أوسطها .

وأمّا التأويل فإنّه جاء الوسط العدل ــ كما سبق ــ وذلك معني الخيار ، لأنّ الخيار من الناس عدولهم [2] .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [3] أي : عدلا خياراً .

وما عدا الوسط فأطراف داخلة تحت الخطر ، فجعل الله هذه الأمة وسطاً في كل أمور الدّين ، وسطاً في الأنبياء بين من غلا فيهم كالنصارى ، وبين من جفاهم كاليهود ، بأن آمنوا بهم كل على الوجه اللائق بذلك .

---

[1] (الأعراف ١٨١)

[2] انظر : تفسير الطبري (٢ / ٦) .

[3] (البقرة ١٤٣)

ووسطاً في الشريعة ، لا تشديدات اليهود وآصارهم ولا تهاون النصاري ، وفي باب الطّهارة ، والمطاعم ، لا كاليهود الذين لا تصح لهم صلاة إلاّ في بِيَعهِمْ وكنائسهم ، ولا يطهرهم الماء من النّجاسات ، وقد حرمت عليهم طيّبات عقوبة لهم .

ولا كالنصاري الذين لا يُنجسون شيئاً ولا يُحرّمون شيئاً ، بل أباحوا ما دبَّ ودرج ، بل طهارتهم ــ أى هذه الأمة ــ أكمل طهارة وأتمها ، وأباح لهم الطّيبات من المطاعم ، والمشارب ، والملابس ، والمناكح ، وحرّم عليهم الخبائث من ذلك.

فلهذه الأمّة من الدّين أكمله ، ومن الأخلاق أجلها ، ومن الأعمال أفضلها، ووهبهم الله من العلم والحلم والعدل والإحسان ما لم يهبه لأمة سواهم ، فلذلك كانوا : (أُمَّةً وَسَطاً) (البقرة من الآية ١٤٣) كاملين معتدلين ، ليكونوا (شُهَداءَ عَلَي النَّاسِ) (البقرة من الآية ١٤٣) بسب عدالتهم وحكمهم بالقسط ،يحكمون على النّاس من سائر أهل الأديان ، ولا يحكم عليهم غيرهم [١] .

وقال سيد قطب في تفسيره لهذه الآية : وإنما للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعني الحسن والفضل ، أو من الوسط بمعني الاعتدال والقصد أو من الوسط بمعناه الماديّ والحسيّ .

أمّةً وسطاً في التصوّر والاعتقاد : أمّةً وسطاً في التفكير والشّعور ، أمّةً وسطاً في التّنظيم والتّنسيق ، أمة وسطاً في الارتباطات والعلاقات ، أمّةً وسطاً في الزّمان وسطاً في المكان ، ثم قال : وما يعوق هذه الأمة اليوم عن أن تأخذ مكانها هذا الذي وهبه الله لها ، إلا أنّها تخلّت عن منهج الله الذي اختاره لها ، واتّخذت لها مناهج مختلفة ، ليست هي التي اختارها الله لها [٢] .

ثانيا : وسطية في كيفية رد الأذي :-

أباح الإسلام للمسلم أن ينتصر ممن ظلمه ، قال تعالي : ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ ﴾ [٣] ، ولكن ما هي

---

[١] انظر : تيسير كلام المنان في تفسير كلام الرحمن ١ / ١٥٧ .

[٢] انظر : في ظلال القرآن (١ / ١٣١) .

[٣] (الشورى ٤١)

كيفية هذا الانتصار الذي أباحه الإسلام إذا اعتدي عليه من غير المسلمين ؟ هل يغالي المنتصر لنفسه ؟ أم يفرّط في حقه ؟ أجاز الإسلام الرد علي الأذي ولكن بدون مبالغة أو زيادة، ولكن وسطية ورفق في الرد، فعائشة رضى الله عنها عندما زادت في ردها علي اليهودي الذي ألقي السلام على النبي ﷺ بقوله : السام عليكم ، فقالت : وعليكم السام واللعنة ، علمها النبي ﷺ بأن ترد بمثل ما أوذيت بها ، وأمرها بالتوسط في الرد ، وأنكر عليها الإفراط في السب .

عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – زَوْجَ النَّبِىِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَتْ دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ . قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – « مَهْلاً يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِى الأَمْرِ كُلِّهِ » . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – « قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ » [1] .

ثالثا : وسطية في علاقة البنت بأمها غير المسلمة :.

النفس البشرية تميل إلى صلة الآباء والقرب منهم ، ولكن الإسلام نهي عن وصل غير المسلم ، ومع ذلك فقد أباح للولد أن يصل أبويه إن كانا غير مسلمين ، بأن يسأل عنهما ، وينفق عليهما ، وهذا مبدأ وسط في الإسلام ، فلا يعاشرهم ولا يتركهم بالكلية .

١ – عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِى بَكْرٍ – رضى الله عنهما – قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَىَّ أُمِّى وَهْىَ مُشْرِكَةٌ فِى عَهْدِ قُرَيْشٍ ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – وَمُدَّتَهُمْ ، مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمِّى قَدِمَتْ عَلَىَّ ، وَهْىَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُهَا قَالَ « نَعَمْ ، صِلِيهَا » [2] .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الأدب ت باب الرفق في الأمر كله ١٠ / ٥٢٢ رقم ٦٠٢٤ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب الجزية والموادعة ـــ باب إثم من عاهد ثم غدر ٦ / ٣٥٤ رقم ٣١٨٣ .

المبحث الثامن

وسطية في العلاقات الأسرية

أولا : وسطية في الإنفاق : " الأخذ من مال الزوج "

أوجب الإسلام على الرجل الإنفاق على أهله قدر استطاعته ، فإن أمسك مع قدرته أجاز للمرأة أن تأخذ من ماله دون علمه ، ولكن ما هو المقدار الذي أباح الإسلام للمراة أن تأخذه ؟ هل تبالغ في الأخذ أم تقتر ؟ لا هذا ولا ذالك ، ولكن الوسطية كما حددها النبي ﷺ بقدر الكفاية ، وبغير إفساد .

عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – « إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، لَهَا أَجْرُهَا ، وَلَهُ مِثْلُهُ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ » [1] .

٢ – وهذه هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان عندما أخذت من ماله بغير إذنه بعد أن أمسك عليها ، لتنفق على نفسها وأولادها ، فلما أخبرت النبيَّ ﷺ بذلك أعلمها أن المقدار الذي يؤخذ للضرورة هو قدر الكفاية ، وهذا منهج وسطي فلا تغالي في الخذ ، ولا تمسك حتى تستطيع العيش .

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَلَيْسَ يُعْطِينِى مَا يَكْفِينِى وَوَلَدِى ، إِلاَّ مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لاَ يَعْلَمُ فَقَالَ « خُذِى مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ » [2] . وَالْمُرَاد بِالْمَعْرُوف الْقَدْر الَّذِي عُرِفَ بِالْعَادَةِ أَنَّهُ الْكِفَايَة .

الأخلاق :-

ثانيا : وسطية في التوسعة على النفس " اللعب المباح " :-

تميل النفس دائما إلي الراحة ، واللعب ، والتمتع ، وهذا أمر فطري ، ولكن إذا ترك الإنسان نفسه لهذه الراحة ، فإنها تاخذ به إلي التقصير في العبادات ،

---

[1] البخاري في صحيحه : رقم ١٣٤٩ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب النفاق ـــ باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف ٩ / ٤٨٦ رقم ٥٣٦٤ .

ولذلك توسط الإسلام في إباحة أن يتمتع الإنسان بمتع الحياة ، ولكن بشرط ألا يطغي علي الأصل الذي خلق من أجله وهو العبادة .

فعائشة رضي الله عنها لما علم النبي ﷺ أنها تريد النظر إلى الأحباش وهذا بفطرتها ، حقق لها النبي ﷺ رغبة النفس في ذلك ، ولكن عندما وجد أن رغبة النفس زادت وأنها تحب الاستمرار قال لها : حسبك .

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- وَعِنْدِى جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِى وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ « دَعْهُمَا » فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه -صلى الله عليه وسلم- وَإِمَّا قَالَ « تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ ». فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِى وَرَاءَهُ خَدِّى عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ « دُونَكُمْ يَا بَنِى أَرْفِدَةَ ». حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ « حَسْبُكِ ». قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ « فَاذْهَبِى » [1] .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير ـــ باب الدرق ٦ / ١٢٠ رقم ٢٩٠٦ ـــ ومسلم في صحيحه : كتاب صلاة العيدين ـــ باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد ٦ / ١٩١ رقم ٨٩٢ .

المبحث التاسع

علاقة المسلم بالبيئة المحيطة به

أولا : وسطية في معاملة الحيوان :-

خلق الله تعالي الأنعام لمنفعة الإنسان ، وسخرها له ، ولكن يجب أن يفهم الإنسان أن عليه مسئولية تجاه هذا الحيوان ، أن يطعمه ويشربه ، ولا يكلفه ما لا يطيق ، فإن لم يستطع أن يفعل ذلك فأوسط الأمور أن يتركه يأكل من رزق الله تعالي ، وهذه المرأة التي دخلت النار لحبسها هرة ، لم يلزمها الإسلام بإطعامها ، ولكنها غالت حين حبستها ولم تطعمها ، ولذلك بيّن النبيُّ ﷺ أن سبب دخول المرأة النار أنها غالت ولم تتوسط ، فلو تركتها ، وهذا أوسط الأمور لما عوقبت بهذا الذنب .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ « عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِى هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، لاَ هِىَ أَطْعَمَتْهَا وَلاَ سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا ، وَلاَ هِىَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»[1].

ثانيا : وسطية في التعامل مع النعم :-

الطعام من نعم الله تعالي وضرورة من ضروريات استمرار الحياة فينبغي أن يتأدب الإنسان في التعامل مع النعم ، فبعض النفوس قد ترفض بعض الطعام ، إما لعدم إلفه ، أو لعدم الاعتياد عليه ، فماذا يفعل الإنسان في هذه الحالة ؟ أينكره أو يحرمه أو يعيبه ؟ جاء الإسلام من خلال فعل النبي ﷺ في الوسطية في معالجة هذه القضية ، فأوسط الأمور أن أتوقف عن هذا الطعام الذي لا أشتهيه ما دام غير محرم، ولكن دون العيب فيه ، لأن هناك نفوس كثيرة تألفه .

١ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه - قَالَ مَا عَابَ النَّبِىُّ - صلى الله عليه وسلم - طَعَامًا قَطُّ ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلاَّ تَرَكَهُ [2] .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب أحاديث الأنبياء ــ باب حديث الغار ٦ / ٦٣٨ رقم ٣٤٨٢ .

[2] البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ــ باب صفة النبي ﷺ ٦ / ٧٠١ رقم ٣٥٦٣ .

وسطية في شتى مناحي الحياة :.

١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رضى الله عنه - قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - خَطًّا مُرَبَّعًا ، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسَطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خُطُطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِى فِى الْوَسَطِ ، مِنْ جَانِبِهِ الَّذِى فِى الْوَسَطِ وَقَالَ « هَذَا الإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِى هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُطُ الصِّغَارُ الأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا » [1] .

يبين لنا النبي ﷺ من خلال هذا الرسم البياني أنه ينبغي على المسلم أن لا يأمّل نفسه كثيرا في الدنيا ، بل بد أن يتوسط في أمره ما بين الدنيا والآخرة ، فلا يعمل للدنيا ويترك الآخرة ، ولا يعمل للآخرة ويترك الدنيا ، بل عليه أن يستعد دائما للقاء ربه ، وهذا لا يمنعه أن يعمل ويجتهد ويسعي في الدنيا .

والوسط هنا : هو ما كان عليه بين عدّة أطراف والمسافة بينه وبين كل طرف متساوية .

---

[1] البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ـ باب في الأمل وطوله ، وقول الله تعالي " فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور " وقوله " ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون " ١١ / ٢٦٦ رقم ٦٤١٧ ن والترمذي في سننه : كتاب صفة القيامة والرقائق والورع ٤ / ٣٥٤ رقم ٢٤٥٤ ، وأحمد في مسنده : ٨ / ٥ .

الخاتمـــــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، أحمد على نعمه وأشكره على فضله ، وأصلي وأسلم علي نبيه محمد ﷺ ، وبعد :ـــ

فقد ظهر لي من خلال هذا البحث عدة نتائج ألا وهي :ـــ

١ ـــ تميز الأمة بمنهجها الوسطي بين الأمم جميعا .

٢ ـــ أن السبب في شتات الأمة هو جهلها لمفهوم الوسطية في الإسلام .

٣ ـــ أن مفهوم الوسطية ليس قاصرا على التوسط بين الطرفين ، ولكنه يحتوي على معاني كثيرة .

٤ ـــ تغلل الوسطية في كل مجالات الحياة ، من عبادات ، ومعاملات ، وأخلاق ، وأعمال .

٥ ـــ احتياج الأمة الإسلامية إلي منهج الوسطية ، حتي يهديها في هذه الظلمات التي يعيش فيها الناس .

٦ ـــ اهتمام القرآن الكريم ، والسنة النبوية بمبدأ الوسطية ، ولفت أنظار المسلمين إليه .

٧ ـــ أن الأوْلي في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية إلى الترك ، لأن الأخذ بالتشديد في العبادة يفضي إلى الملل القاطع لأصلها ، وملازمة الاقتصار على الفرائض مثلا وترك التنفل يفضى إلى إيثار البطالة وعدم النشاط إلى العبادة ، وخير الأمور الوسط .

٨ ـــ منزلة الأمة الإسلامية بين الأمم حيث جعلها الله تعالي شاهدة علي الأمم يوم القيامة ، وما ذلك إلا لوسطيتها واعتدالها .

وبعد : فهذ جهدي قد بذلته في هذا البحث راجياً من الله تعالي أن ينال القبول في الدنيا والآخرة ، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين ، هذا وصلى اللهم وسلم وبارك علي سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المصـــادر والمراجـــع

١- أدب الدنيا والدين لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب البصري الماوردي المتوفي سنة ٤٥٠ . ط المكتبة الثقافية .

٢- اقتضاء الصراط المستقيم للشيخ أحمد بن عبد السلام بن تيمية ، تحقيق د . ناصر عبد الكريم العقل ، الطبعة الأولي ١٤٠٤ هـ ن ط مطابع العبيكان .

٣- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي . ط مؤسسة الرسالة .

٤- جامع البيان عن تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠ هـ . ط عالم الكتب .

٥- الجامع لأحكام القرآن ، للإمام القرطبي ، ط دار الكتاب قالعربي ، القاهرة ١٩٨٧ م / الطبعة الثالثة .

٦- حاشية السندي على سنن النسائي للإمام محمد عبد الهادي السندي ـ دار الكتب العلمية .

٧- زاد المسير في علوم التفسير ، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن على بن محمد الجوزي . ط المكتب الإسلامي .

٨- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٥٢٧٥ ـ ط دار إحياء التراث العربي .

٩- سنن ابن ماجة لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٥ ـ ط عيسي الحلبي

١٠- سنن الترمذي لأبي عيسي محمد بن عيسي بن سورة ت ٢٩٧ ـ ط دار الكتب العلمية .

١١- صحيح مسلم بشرح النووي لأبي زكريا يحي بن النووى ـ ط دار الفكر .

١٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام محمود بن أحمد العيني ت ط مصطفي الحلبي ١٩٧٢ م .

١٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي . ط دار الحديث .

١٤- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ــ دار الريان للتراث ١٤٠٧ هـ .

١٥- لسان العرب للإمام محمد بن مكرم المعروف بابن منظور ت ط دار المعارف .

١٦- مختار الصحاح للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ــ ط مصطفي الحلبي ١٩٥٠ م .

١٧- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام شمس الدين محمد ابن قيم الجوزية المتوفي سنة ٧٥١ . ط دار الحديث .

١٨- المسند للإمام أحمد بن حنبل ــ ط دار الكتب العلمية .

١٩- الوسطية في ضوء القرآن الكريم د / ناصر بن سليمان العمر . ط دار الوطن ، الرياض ن الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .

٢٠- الوسطية في الإسلام تعريف وتطبيق . د / زيد عبد الكريم .

٢١- الوسطية في الإسلام ، لمحمد عبد اللطيف الفرفور ، ط دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الأولي ١٤١٤ هـ .

٢٢- الوسطية في القرآن . د / على محمد الصلابي ، ط مكتبة الإيمان ، الطبعة الأولى ٢٠٠٥ م .

فهرس الموضوعات

الموضـــــوع	الصفحـــة
المقدمة	٣
المبحث الأول : تعريف الوسطية	٦
المبحث الثاني : أهمية الوسطية	٩
المبحث الثالث : أسس الوسطية	١١
المبحث الرابع : العلاقة بين الوسطية والتيسير	١٥
المبحث الخامس : الوسطية في علاقة المسلم برب " العبادات "	١٩
أولا : الصلاة	٢٣
ثانيا : الصيام	٢٩
ثالثا : الزكاة	٣١
الوسطية في أعمال البر " الصدقة "	٣٢
رابعا : الوسطية بين الدنيا والدين	٣٣
خامسا : الوسطية في الدعاء على المشركين تارة والدعاء لهم تارة بحسب الحال	٣٤
باب الدعاء للمشركين بالهدي ليتألفهم	٣٥
سادساً : وسطية بين الجهر والإسرار بالقراءة	٣٦
سابعاً : وسطية في التعامل مع المصائب ودعاء الإنسان لنفسه	٣٧
ثامناً : وسطية في مخاطبة كل النفوس البشرية	٣٨
المبحث السادس : وسطية في علاقة أفراد المسلمين فيما بينهم	٤٠
أولا : وسطية في النصح والإرشاد	٤٠
ثانيا : وسطية في نصرة المسلم لأخيه حتى في حالة ظلمه	٤١
ثالثا : وسطية في الهجر " العلاقة بين الناس "	٤١
رابعاً : وسطية في حالة الرضا والغضب	٤٢

خامسا : التكليف بالأعمال " وسطية في التعامل مع الرعية والعمال "	٤٢
سادساً : وسطية في سؤال العالم والشيخ	٤٣
سابعاً : وسطية في إعطاء وأخذ الحقوق : علاقة الحاكم بالمحكوم	٤٤
المبحث السابع : وسطية في علاقة المسلم بغير المسلم	٤٥
أولاً : وسطية الأمة في الشهادة على الأمم	٤٥
ثانياً : وسطية في كيفية رد الأذي	٤٧
المبحث الثامن : وسطية في العلاقات الأسرية	٤٩
أولاً : وسطية في الإنفاق " الأخذ من مال الزوج "	٤٩
ثانياً : وسطية في التوسعة على النفس " اللعب المباح "	٤٩
المبحث التاسع : علاقة المسلم بالبيئة المحيطة به	٥١
أولا : وسطية في معاملة الحيوان	٥١
ثانياً : وسطية فى التعامل مع النعم	٥١
ثالثاً : وسطية في شتي مناحي الحياة	٥٢
الخاتمة	٥٣
المصادر والمراجع	٥٤
الفهرس	٥٦